



الإمارات العربية المتحدة
وزارة الصحة ووقاية المجتمع

دليل خدمات

وزارة الصحة ووقاية المجتمع



جدول المحتويات

09	01	ترخيص طبيب زائر
12	02	تغيير المسمى الوظيفي للمهني الصحي المرخص
14	03	نقل ترخيص المهني الصحي
16	04	إلغاء ترخيص المهني الصحي
18	05	تجديد ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة
20	06	نقل ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة
22	07	إعادة ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة
24	08	تغيير المسمى المهني لمزاوله مهنة الصيدلة
26	09	إلغاء الترخيص بمزاوله مهنة الصيدلة
28	10	تجديد ترخيص منشأة صحية
31	11	تقييم المهني الصحي
33	12	تعديل ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية
35		أ- نقل مكان صيدلية عامة أو تركيبية
37		ب- تغيير اسم صيدلية عامة أو تركيبية
39	13	إلغاء ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية
41	14	الترخيص لصيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية
43	15	تجديد ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية
45	16	إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للمهني الصحي
47		أ- قطاع خاص
50		ب- قطاع حكومي
53	17	ترخيص أو إعادة ترخيص المهني الصحي
55	18	ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة
58	19	إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للمصيدي
61	20	تجديد ترخيص المهني الصحي



جدول المحتويات

63	إلغاء ترخيص المنشأة الصحية	21
65	نقل ترخيص من هيئة الصحة بدبي / دائرة الصحة أبوظبي	22
67	الموافقة المبدئية لترخيص / إعادة ترخيص منشأة صحية	23
70	الموافقة النهائية لترخيص / إعادة ترخيص منشأة صحية	24
73	التفتيش لغرض الترخيص / إعادة ترخيص منشأة صحية	25
75	تعديل ترخيص منشأة صحية	26
77	أ- تغيير اسم المنشأة الصحية الخاصة	
79	ب- تغيير موقع المنشأة الصحية الخاصة	
81	ت- تغيير ملكية ترخيص المنشأة الصحية الخاصة	
84	ث- إضافة / حذف تخصص للمنشأة الصحية الخاصة	
86	ج- تغيير نوع المنشأة الصحية	
89	ح- تغيير المدير الطبي للمنشأة الصحية الخاصة	
91	خ- إضافة / حذف شريك للمنشأة الصحية الخاصة	
93	إعادة الترخيص لصيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية	27
95	إضافة امتياز للمهني الصحي	28
98	إصدار/إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية	29
100	أ- إصدار تصريح صيدلية عامة إلكترونية	
102	ب- إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية	
104	التصريح للصيدلية العامة بالعمل على مدار (24) ساعة	30
106	إصدار ترخيص / تجديد ترخيص إعلان صحي	31
108	التظلم على المخالفات الإعلانية للمؤسسات الصحية والصيديات	32
110	التظلم على قرار لجنة الرقابة على الممارسات الصحية والصيدلانية	33
112	الشكاوى على المنشآت الصحية الخاصة والصيديات وكادرها الطبي	34
115	اعتماد الإجازات المرضية وإجازة المرافق	35
118	إحصائيات صحية	36



جدول المحتويات

120	الدعم والتنسيق لإجراء بحث صحي	37
122	نشر ورقة بحثية في بنك الأبحاث	38
124	تنظيم فعالية تثقيف صحي أو توعية صحية	39
126	اعتماد مطعم صحي	40
128	خدمة المتعاملين - تقديم الاقتراحات	41
130	خدمة المتعاملين - تقديم الملاحظات والشكاوي	42
132	تصديق الإجازات والتقارير الطبية	43
135	خدمة المتعاملين - الاستفسارات	44
137	العلاج بالخارج	45
139	إصدار/إلغاء تصريح التوصيل للمنازل للصيدلية العامة	46
141	أ- إصدار تصريح التوصيل للمنازل للصيدلية العامة	
143	ب- إلغاء تصريح التوصيل للمنازل للصيدلية العامة	
145	اعتماد توقيع مسؤول عهدة المواد المخدرة	47
147	إذن تسليم عهدة الأدوية المخدرة	48
149	إثبات تسجيل شهادة التمريض من خارج الدولة	49
151	إذن عهدة مواد مخدرة لمستشفى	50
153	تحديد أو تعديل حصص الأدوية المخدرة لمنشأة صحية خاصة أو مؤسسة صيدلانية	51
155	اعتماد العقاقير المخدرة للصيديات الداخلية في المستشفيات الخاصة	52
157	اعتماد العقاقير المخدرة لمراكز جراحة اليوم الواحد	53
159	باقة أجر وعافية	54



المقدمة

تسعى حكومة دولة الإمارات إلى أن تكون ضمن الأفضل في العالم في تقديم الخدمات الحكومية، حيث تركز على تطوير العمل الحكومي وتبني الحلول المبتكرة بالاستعانة بتكنولوجيا المستقبل وابتكار جيل جديد من الخدمات الحكومية، وصولاً إلى أفضل نموذج حكومي يواكب متطلبات المستقبل ويحقق الكفاءة والفعالية، ويعكس ريادة وتميز منظومة العمل الحكومي في الإمارات، ويدعم الجهود الوطنية، استعداداً للخمسين عاماً المقبلة.

وتأتي وثيقة "مبادئ ومعايير تصميم تجربة الخدمات الحكومية" لتوضح معالم الطريق للجهات الحكومية والفرق العاملة على تصميم الخدمات الحكومية الجديدة ورقمنتها، حيث تشتمل على مجموعة من المبادئ والمعايير الواجب اتباعها والتقيدها عند تصميم الباقات والخدمات الحكومية.

وعليه حرصت وزارة الصحة ووقاية المجتمع بتوجيهات ودعم القيادة الحكيمة على تبني وإطلاق العديد من المبادرات والمشاريع المبتكرة، التي تتمحور حول الإنسان وتهدف إلى تعزيز صحة المجتمع عبر خدمات صحية سهلة وسريعة وشاملة ومبتكرة وبمعايير عالمية، وبناء مجتمع صحي خالٍ من الأمراض. كما وضعت وزارة الصحة ووقاية المجتمع خطة شاملة لدمج الذكاء الاصطناعي بنسبة 100% في الخدمات الطبية، تنفيذاً لاستراتيجية الإمارات للذكاء الاصطناعي، وبما يتواءم مع مئوية الإمارات 2071 لإحداث نقلة نوعية استثنائية في مجال الرعاية الصحية في دولة الإمارات.

ويتضمن دليل الخدمات وصفاً دقيقاً لكل خدمة: (اسم الخدمة - رمز الخدمة - هيكلية الخدمة - نوع الخدمة - رحلة المتعامل) إلى جانب الخدمات الرئيسية ووصف لكل خدمة، والخدمات الفرعية والتكميلية، وغيرها من التفاصيل التي يحتاجها المتعامل ورصد الفئات المختلفة ورحلة المتعامل، وقنوات تقديم الخدمات وطريقة الحصول عليها من خلال قنوات تقديم الخدمة المختلفة.



منظومة صحية رائدة عالمياً
لمجتمع صحي يتمتع بعمر مديد



رؤية الوزارة

استراتيجية الوزارة

الهدف الخامس



ترسيخ ثقافة الابتكار في
بيئة العمل المؤسسي.

الهدف الرابع



ضمان تقديم كافة
الخدمات الإدارية
وفق معايير الجودة
والكفاءة والشفافية.

الهدف الثالث



تطبيق معايير عالمية
في إدارة البنية التحتية
للوزارة.

الهدف الثاني



تطوير البرامج الصحية
الوقائية بطرق مبتكرة
ومستدامة تضمن وقاية
المجتمع من الأمراض.

الهدف الأول



توفير إطار تشريعي
حيوي وحوكمة وتقديم
خدمات تنظيمية ورقابية
متميزة للقطاع الصحي.



وعد حكومة دولة الإمارات لخدمات المستقبل

الإنسان أولاً:

خدمات حكومية
تتمحور حول الإنسان،
مصممة لتناسب
احتياجاته ومتطلباته
وتفضيلاته ويتم
تصميمها معه.

الأولوية للخدمات الرقمية

توفير خدمات حكومية
رقمية استباقية %100
لتناسب أسلوب الحياة
في المستقبل.

طلب المعلومة مرة واحدة

خدمات حكومية
متراصة ومتكاملة
تعتمد طلب بيانات
المتعامل مرة واحدة
فقط.

بيانات آمنة وتضمن الخصوصية:

مشاركة البيانات
الحكومية بين الجهات
بطريقة آمنة ومحمية
تضمن خصوصية
المتعامل.

قنوات خدمة موحدة ومتنوعة ومتناسقة:

توفير الخدمات
الحكومية من خلال
قنوات متنوعة
ومتكاملة ومتناسقة
تناسب رغبة المتعاملين،
وعبر واجهة حكومية
موحدة.

تجربة سلسلة واستباقية:

توفير باقات من
الخدمات الاستباقية
المتراصة السلسلة،
تقدم للمتعامل قبل
طلبها وفي الوقت
المناسب بناءً على
أحداث الحياة.

الإنصات لصوت المتعامل:

الأخذ بعين الاعتبار
ملاحظات ومقترحات
المتعاملين بشكل
مستمر، والشفافية في
نتائج القياس.

خدمات ذات قيمة مميزة

رسوم حكومية تراعي
تخفيض التكلفة على
المتعاملين ورفع
الكفاءة في الجهات
الحكومية.



تصنيف المتعاملين

أفراد

فئات خاصة	جغرافي	التصنيف بناءً على السلوكيات	التصنيف المبني على نمط الحياة	التصنيف الديموغرافي
<ul style="list-style-type: none">أصحاب الهمم.كبار المواطنين.	<ul style="list-style-type: none">مكان تقديم الخدمة.مكان السكن.	<ul style="list-style-type: none">القناة المستخدمة للحصول على المعلومة.القناة المستخدمة لتقديم الطلب.القناة المستخدمة لمتابعة الطلب.القناة المستخدمة للحصول على الخدمةلغة التواصل.	<ul style="list-style-type: none">فئة المتعاملين (مواطن / مقيم).الحالة الاجتماعية.المهنة.المستوى التعليمي.	<ul style="list-style-type: none">الجنس.الجنسية.العمر.

أعمال

مؤسسات حكومية	فئات قطاع الأعمال
<ul style="list-style-type: none">محلية.اتحادية.	<ul style="list-style-type: none">الصيدليات وموردين الأدوات الطبية.المنشآت الصحية الخاصة.المصانع والشركات.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

ترخيص طبيب زائر



01- ترخيص طبيب زائر



<p>رمز الخدمة 110-040-022-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمرافق الصحية تقديم طلب للحصول على ترخيص (تصريح) لطبيب زائر (طبيب أو جراح) لممارسة العمل داخل المنشأة (مقدمة الطلب) لفترة محددة.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات 2 يوم عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
		<p>الفئة المستفيدة من الخدمة المنشآت الصحية، الأطباء الاستشاريون، الأطباء الأخصائيون.</p>



شروط الحصول على الخدمة



- رخصة مهنية طبية سارية مادرة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع، أو هيئة الصحة بدبي، أو دائرة الصحة أبوظبي، أو تقييم مهني طبي ساري صادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- عدم وجود فجوة في مزاولة المهنة لأكثر من سنتين.
- شهادة الفحص البدني والعقلي من مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية، (يُطبق ذلك على الأطباء الذين تبلغ أعمارهم 60 سنة أو أكثر).
- يمكن الحصول على رخصة طبيب زائر (تصريح) واحد ورخصة جراح زائر (تصريح) واحد.
- يجب توفر طبيب بدوام كامل لمتابعة الحالات عند انتهاء صلاحية رخصة الزيارة، (يُطبق ذلك على الأطباء أو الجراحين الزائرين من خارج دولة الإمارات).
- سجل دفتر عمليات جراحية (يُطبق على التخصصات المسموح لها أداء إجراءات جراحية).
- سجل مهني نظيف عن العمل السابق في دولة الإمارات.
- رخصة منشأة صحية سارية.
- وجود ممرضة مسجلة لكل طبيبين، أو اثنان من مساعدي أطباء الأسنان لكل طبيب أسنان، ويُستثنى من ذلك المنشآت الصحية التابعة للمستشفيات.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. جواز السفر.
2. التأمين ضد الأخطاء الطبية.
3. تقرير الصحة البدنية والعقلية (للأطباء الذين تتجاوز أعمارهم 60 عاماً).
4. شهادة عدم الممانعة.
5. سجل العمليات الجراحية.
6. خلاصة القيد.
7. شهادة حسن السيرة والسلوك.



الغرامات



- لا يتحمل مقدم الطلب أي غرامات مالية على خدمة ترخيص الطبيب الزائر.
- يتم رفض الطلب في حال عدم استيفاء معايير الأهلية أو المستندات المطلوبة.
- الرسوم غير قابلة للاسترداد بعد إصدار الترخيص.
- يُمنع منعاً باتاً مزاوله المهنة بعد انتهاء صلاحية ترخيص الطبيب الزائر.

الرسوم



رسوم الطلب:

- جميع المهنيين الصحيين – 100 درهم.
- رسوم الترخيص:
- طبيب زائر من داخل دولة الإمارات – 4,000 درهم لمدة 12 شهراً.
- طبيب زائر من خارج دولة الإمارات – 3,000 درهم لمدة 3 أشهر.
- جراح زائر – 1,000 درهم لمدة 12 شهراً.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تغيير المسمى الوظيفي للموهي
الصحي المرخص



02- تغيير المسمى الوظيفي للموهي الصحي المرخص



رمز الخدمة 110-040-023-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). تجديد خدمة تكميلية). خدمة تكميلية.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلب لتحديث المسمى الطبي على رخصة الموظفين الطبيين الموهنيين، مثل الأطباء والممرضين والفنيين والصيدلة.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات فوري.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae

الفئة المستفيدة من الخدمة
المنشآت الصحية، الممرض القانوني، مساعد التمريض، القابلة القانونية، مساعدة قابلة، فني المختبرات الطبية، فني العلاج الوظيفي، فني البصريات،
فني السمعيات، فني الأشعة، فني التخدير، فني علم الوراثة، فني التجميل، فني الطوارئ، فني غسيل الكلى، مساعدو أطباء الأسنان، فني علم النفس
والاجتماع، فنيو التخصصات الطبية الأخرى.





<p>الرسوم </p> <ul style="list-style-type: none">الأطباء – 500 درهم.الممرضون والفنيون – 100 درهم.الصيدلة – 100 درهم.	<p>شروط الحصول على الخدمة </p> <ul style="list-style-type: none">تقييم جديد وساري للممارس الطبي من وزارة الصحة ووقاية المجتمع، يسمح بتحديث المسمى الطبي وفقاً للمعايير الموحدة لتراخيص مزاولي المهن الصحية (PQR).رخصة مهنية طبية سارية لدى المنشأة الصحية الخاصة بمقدم الطلب.سجل مهني نظيف للأعمال السابقة في دولة الإمارات.ترخيص منشأة صحية ساري المفعول.		
<p>الغرامات </p> <p>لا يوجد.</p>	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة </p> <p>لا يوجد.</p>		
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة </p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات </p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة </p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم.	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae </p> <p>التطبيق الذكي. </p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

نقل ترخيص المهني الصحي



03- نقل ترخيص المهني الصحي



<p>رمز الخدمة 110-040-018-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) تنويع.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلباتها لنقل ترخيص المهني الصحي من منشأته الحالية إلى منشأة صحية أخرى.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 2-1 يوم عمل</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة المنشآت الصحية الخاصة، الطبيب العام، طبيب الأسنان، الطبيب الأخصائي، الطبيب الاستشاري، المنشآت الصحية، الممرض القانوني، مساعد التمريض، القابلة القانونية، مساعدة قابلة، فني المختبرات الطبية، فني العلاج الوظيفي، فني البصريات، فني السمعيات، فني الأشعة، فني التخدير، فني علم الوراثة، فني التجميل، فني الطوارئ، فني غسيل الكلى، مساعد طبيب الأسنان، فني علم النفس والاجتماع، فنيو التخصصات الطبية الأخرى.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة يجب أن يكون ترخيص الطبيب المراد نقله ساري المفعول.</p>	



الرسوم

100 درهم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. رسالة طلب لنقل ترخيص المهني الصحي مقدمة من المنشأة.
2. وثيقة التعارف.
3. عقد العمل.
4. نسخة من آخر ترخيص أو بطاقة الهوية.
5. رسالة عدم معانعة.
6. خطة المنشأة.

الغرامات

- لا يتحمل مقدم الطلب أي غرامات إذا تم تقديم الطلب بشكل صحيح.
- يتم رفض طلب نقل الترخيص في حال عدم استيفاء الشروط المطلوبة.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والإلكترونية.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إلغاء ترخيص المهني الصحي



04- إلغاء ترخيص المهني الصحي



<p>رمز الخدمة 110-040-021-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخميلية) خدمة فرعية.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلب لإلغاء ترخيص (بما في ذلك الترخيص المؤقت) للموظفين الطبيين المهنيين، مثل الأطباء والمرضى والفنيين والصيدلة.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات فوري.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>

الفئة المستفيدة من الخدمة

المنشآت الصحية الخاصة، الطبيب العام، طبيب الأسنان، الطبيب الأخصائي، الطبيب الاستشاري.





الرسوم



جميع الممارسين الطبيين - 100 درهم لكل شخص (فقط للممارسين الطبيين المتفرغين في المنشآت الخاصة وشبه الحكومية).

الغرامات



- يحصل المهني الصحي على فترة سماح لمدة 30 يوماً بعد انتهاء الترخيص دون تحقّل أي غرامات.
- بعد انتهاء فترة السماح، تُفرض غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة إصدار الترخيص عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص ويحد أقصى 6 أشهر.

قنوات تقديم الخدمة:



- رخصة مهنية طبية سارية أو منتهية لدى المنشأة الصحية الخاصة بمقدم الطلب.
- ممرض مسجل لكل طبيين أو مساعدي أطباء أسنان اثنين لكل طبيي أسنان بعد إتمام عملية الإلغاء (لا يسري ذلك على المنشآت الصحية في المستشفيات).
- تعيين مدير طبي آخر للمنشأة (في حال إلغاء ترخيص المدير الطبي الحالي).
- تعيين طبيب متابعة آخر للطبيب الزائر (في حال إلغاء ترخيص الطبيب المسؤول عن متابعة حالات الطبيب الزائر).
- سجل مهني نظيف للأعمال السابقة في دولة الإمارات.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



لا يوجد.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إعلام المنشأة بالإلغاء عبر الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تجديد ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة



05- تجديد ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة



<p>رمز الخدمة 110-040-009-014</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) مساعد.</p>	<p>وصف الخدمة إتاحة المنشآت الصحية والصيدلانية لتقديم طلباتها لتجديد ترخيص العاملين في مهنة الصيدلة، مثل صيدي مسؤول أو صيدي ثانٍ أو مساعد صيدي.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة المنشآت الصحية والصيدلانية (صيدي مسؤول، صيدي ثانٍ، مساعد الصيدي).</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة يجب تقديم شهادة لياقة طبية من مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية في حال كان العمر 60 سنة أو أكثر.</p>	



الرسوم



- رسوم الطلب: 100 درهم.
- رسوم تجديد الترخيص الصيدلة: 1,000 درهم.

الغرامات



لا يوجد

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



- كشف بعدد ساعات التعليم الطبي المطلوبة (20 ساعة للمصيدي المسؤول والمصيدي الثاني، و10 ساعات لمساعد المصيدي).
- قائمة الأدوية المراقبة (فقط في حالة الصيدلي المسؤول).
- بطاقة الهوية الإماراتية.
- رسالة عدم ممانعة.
- نسخة من جواز السفر.
- نسخة من الإقامة / التأشيرة.
- نسخة من التأمين ضد الاخطاء الطبية.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

نقل ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة



06- نقل ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة



رمز الخدمة 110-040-009-015		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تخميلية). خدمة فرعية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية والصيدلانية تقديم طلباتها لنقل ترخيص العاملين في مهنة الصيدلة (مثل صيدلي مسؤول وصيدلي ثان أو مساعد صيدلي) من منشأة إلى أخرى.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae	
الفئة المستفيدة من الخدمة المنشآت الصحية والصيدلانية (صيدلي مسؤول، صيدلي ثان، مساعد الصيدلي).		شروط الحصول على الخدمة ينبغي وجود صيدلي مسؤول واحد فقط في المنشأة.			



<p>الرسوم رسوم الطلب: 100 درهم.</p> 	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة </p> <ol style="list-style-type: none">1. رسالة تعيين من المؤسسة.2. عقد العمل معتمد من وزارة العمل.3. شهادة الحالة الجنائية.4. قائمة بالموظفين العاملين في المنشأة.5. نسخة من الرخصة التجارية سارية المفعول.6. تعبئة وثيقة التعارف بواسطة الشخص نفسه.7. آخر إيصال دفع للترخيص من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.8. قائمة الأدوية المراقبة (فقط للصيدي المسؤل).9. شهادة تسجيل العضوية في غرفة التجارة.10. بطاقة الهوية الإماراتية.11. نسخة عن جواز السفر.12. رسالة إخلاء طرف من المنشأة السابقة.13. نسخة عن الإقامة أو التأشيرة.		
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة </p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات </p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة </p> <ul style="list-style-type: none">▪ اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).▪ البحث عن الخدمة المطلوبة.▪ تعبئة طلب الخدمة.▪ دفع الرسوم .	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae </p> <p>التطبيق الذكي. </p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إعادة ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة










07- إعادة ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة



<p>رمز الخدمة 110-040-009-017</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). خدمة فرعية.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية والصيدلانية تقديم طلباتها لإعادة منح ترخيص للعاملين في مهنة الصيدلة مثل صيدي مسؤول أو صيدي ثان أو مساعد صيدي.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة المنشآت الصحية والصيدلانية (صيدي مسؤول، صيدي ثان، مساعد الصيدي).</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة ينبغي وجود صيدي مسؤول واحد فقط في المنشأة.</p>	



<p>الرسوم </p> <ul style="list-style-type: none">رسوم الطلب: 100 درهم.إعادة ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة: 1,000 درهم.	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة </p> <ol style="list-style-type: none">عقد العمل معتمد من وزارة الموارد البشرية والتوطين.شهادة التقييم.قائمة بالأدوية المرافقة (فقط للصيدي المسؤل).بطاقة الهوية الإماراتية.رسالة عدم معانعة من المنشأة.نسخة من جواز السفر.نسخة من الإقامة / التأشيرة.		
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة </p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات </p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة </p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم.	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae </p> <p>التطبيق الذكي </p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تغيير المسمى المهني لمزاولة مهنة الصيدلة



08- تغيير المسمى المهني لمزاولة مهنة الصيدلة



<p>رمز الخدمة 110-040-009-018</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). خدمة فرعية.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية والصيدلانية تقديم طلباتها لتغيير المسمى الوظيفي/المهني للعاملين في مهنة الصيدلة من مسمى إلى آخر مثل صيدلي مسؤول أو صيدلي ثان أو مساعد صيدلي.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة المنشأة الصحية والصيدلانية (صيدلي مسؤول، صيدلي ثان، مساعد الصيدلي)</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة يجب تقديم شهادة تقييم سارية المفعول ومحدثة بناءً على متطلبات ترخيص المهنيين الصحيين (PQR).</p>	



الرسوم
رسوم الطلب: 100 درهم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. رسالة طلب لتغيير المسمى الوظيفي / المهني، مقدمة من المؤسسة.
2. قائمة بالأدوية المراقبة (فقط للصيدي المسؤول).

الغرامات
لا يوجد.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إلغاء الترخيص بمزاولة مهنة الصيدلة



09- إلغاء الترخيص بمزاولة مهنة الصيدلة



رمز الخدمة 110-040-009-016	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة فرعية.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية والصيدلانية تقديم طلب إلغاء ترخيص أحد العاملين في مهنة الصيدلة مثل صيدلي مسؤول أو صيدلي ثان أو مساعد صيدلي.	زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات 5 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	قنوات تقديم الخدمة www.mohap.gov.ae	
الفئة المستفيدة من الخدمة المنشآت الصحية والصيدلانية (صيدلي مسؤول، صيدلي ثان، مساعد الصيدلي).	شروط الحصول على الخدمة يتوجب دفع الغرامات، إن وجدت.	



الرسوم
رسوم الطلب: 100 درهم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



رسالة طلب إلغاء الترخيص مقدمة من المؤسسة.

الغرامات
لا يوجد.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إعلام المنشأة بالإلغاء عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تجديد ترخيص منشأة صحية



10- تجديد ترخيص منشأة صحية



رمز الخدمة 110-003-021-054		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تجديد تراخيصها لمزاولة وتقديم الخدمات الصحية والعلاجية في دولة الإمارات.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1-2 يوم عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة	

شروط الحصول على الخدمة

- يجب على المنشأة تسوية جميع الغرامات المهنية و/أو غرامات المنشأة المرتبطة بها.
- يجب تجديد ترخيص المنشأة سنوياً. في حال تأخر التجديد، يتم احتساب غرامات بنسبة 25% من الرسوم الأساسية للمنشأة لكل 30 يوماً، وذلك لمدة أقصاها 6 أشهر. بعد فترة الـ 6 أشهر، يتم إلغاء الترخيص تلقائياً بشكل قانوني.



الغرامات



تتحمل المنشأة غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة الرسوم المقررة لإصدار الترخيص، وذلك عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص وبعده أقصى 180 يوماً.

الفئة المستفيدة من الخدمة



المستثمرون في القطاع الصحي من مالكي المنشآت الصحية المختلفة.

الرسوم



رسوم الطلب: 100 درهم.

رسوم ترخيص المنشأة:

المستشفى العام، المستشفى التخصصي، مستشفى إعادة التأهيل:

▪ (1 إلى 50 سرير): 20,000 درهم.

▪ (51 إلى 100 سرير): 30,000 درهم.

▪ (أكثر من 100 سرير): 40,000 درهم.

▪ مراكز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب: 20,000 درهم.

▪ عيادة الطب العام، عيادة طب الأسنان العامة، عيادة المدرسة، عيادة الحضنة،

وحدة الإسعافات الأولية، مركز خدمات الرعاية الصحية المنزلية: 5,000 درهم

▪ العيادة التخصصية، عيادة الأسنان التخصصية، مراكز نقل الصحة وخدمات الإسعاف:

6,000 درهم.

مركز غسيل الكلى:

▪ الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد: 6,000 درهم.

▪ الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات: 18,000 درهم.

▪ مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي، مركز العلاج النفسي، مركز تشخيص

وعلاج اضطرابات النوم.

المركز الطبي:

▪ الحد الأدنى للرسوم لتخصصين: 12,000 درهم.

▪ الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات: 18,000 درهم.

▪ مركز التطبيب عن بُعد: الرسوم تعتمد على النوع مركز التصوير الطبي،
مختبرات التحاليل الطبية:

▪ الرسوم لتخصص واحد: 6,000 درهم.

▪ الرسوم لتخصصين: 12,000 درهم.

▪ الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات: 18,000 درهم.

▪ الوحدة الصحية المتنقلة: الرسوم تعتمد على النوع مراكز الطب التقليدي والتكميلي

ويشمل: (مركز العلاج بالإبر الصينية، مركز الطب الهندي التقليدي، مركز العلاج

اليدوي بتقويم العمود الفقري، مركز العلاج اليدوي للعظام، مركز الحجامة، مركز

العلاج الطبيعي، مركز العلاج بالأدوية الطبيعية (الهوميوباثي)، مركز الطب الصيني

التقليدي، مركز الطب الكوري التقليدي)

مركز الطب اليوناني التقليدي:

▪ الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد: 5,000 درهم.

▪ الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 15,000 درهم.

مركز الخدمات الصحية المساندة وتشمل (العلاج الطبيعي، مركز العلاج الوظيفي، مركز

علاج النطق والتواصل، مركز السمعيات، مركز الأجهزة التعويضية للعظام، مختبر الأسنان،

مركز البصريات، مركز العلاج النفسي، مركز التحكم بالوزن والحمية، مركز علاج القدم):

▪ الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد: 5,000 درهم.

▪ الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 15,000 درهم.

دور الرعاية الصحية طويلة الأمد وتشمل (دار التمريض، دار الرعاية التلطيفية، دار الدعم

العلاجي والمعيشي): 20,000 درهم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. الرخصة التجارية (يجب أن تتضمن قائمة الشركاء)
2. اتفاقية التخلص من النفايات الطبية
3. اللاوحة الخارجية للمنشأة
4. شهادة "JCI"
5. نسخة سارية من شهادة الدفاع المدني
6. قائمة أسعار الخدمات
7. اللوائح والقواعد الداخلية للمنشأة
8. رخصة الحماية من الإشعاع (إذا كانت تنطبق)
9. شهادة التسجيل في منصة تامين
10. شهادة التسجيل في منصة رعايبي

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تقييم المهني الصحي



11- تقييم المهني الصحي



زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات 5 أيام عمل. 	رمز الخدمة 110-006-008-000 	نوع الخدمة خدمة إجرائية. 	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
الغرامات لا يوجد. 	هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية. 	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمهنيين الصحيين تقديم طلب للحصول على شهادة تقييم لإصدار التراخيص اللازمة لممارسة المهنة في الدولة، حيث يتم من خلالها تقييم مدى توافق المؤهلات والشهادات الأكاديمية والخبرات العملية مع المعايير الموحدة لترخيص المهنيين الصحيين في دولة الإمارات، ومن ثم التحقق من مستوى المعرفة والكفاءة المهنية عبر الاختبارات المقررة. 	
باقة الخدمة لا يوجد. 	التطبيق الذكي 	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae 	

- في حال كانت الشهادات بلغة أخرى غير اللغة الإنجليزية، يجب إرفاق ترجمة قانونية ومعتمدة وتحميل الشهادات الأصلية مع النسخة المترجمة باللغة الإنجليزية.
- يتم احتساب الخبرة من تاريخ إصدار الترخيص المهني في بلد مزاوله المهنة.
- يمنع الأشخاص المدرجين في القائمة السوداء من التقديم على خدمة التقييم.
- يجب أن يكون لدى المرشح جواز سفر ساري المفعول.

شروط الحصول على الخدمة

- عدم وجود فجوة في مزاوله المهنة لأكثر من 3 سنوات.
- يجب أن يكون لدى المرشح شهادة معتمدة من البلد الأصلي ومعترف بها في دولة الإمارات.
- يجب اجتياز الامتحانات المقررة، إذا كان ذلك مطلوباً.



الرسوم

- الأطباء وأطباء الأسنان: 500 درهم.
- ممارسو مهنة التمريض والقبالة: 400 درهم.
- ممارسو الطب التقليدي والتكميلي والبدلي: 300 درهم.
- المهن الطبية المساعدة: 300 درهم.



الفئة المستفيدة من الخدمة

- فنيو الطب وفنيو الطب البديل وفنيو الطب التكميلي.
- الأطباء.
- أطباء الأسنان.
- الصيادلة.
- ممارسو مهنة التمريض والقبالة.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

1. شهادة المؤهل التعليمي.
2. السجل الأكاديمي.
3. شهادة الخبرة (اختياري للخريجين الجدد).
4. الرخصة (اختياري للخريجين الجدد).
5. شهادة حسن السيرة والسلوك (اختياري للخريجين الجدد).
6. سجل العمليات الجراحية (للتخصصات الجراحية فقط).
7. خلاصة القيد (للمواطنين الإماراتيين فقط).
8. نسخة من جواز السفر.
9. مستندات الإعفاء من الامتحان (حسب دليل المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية (PQR) أو معايير هيئة الصحة بدبي).
10. نسخة غير محمية من جميع تقارير البيانات DataFlow السابقة، إن وجدت.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الشهادة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية
مستقلة أو داخل منشأة صحية



12- تعديل ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية



رمز الخدمة 110-003-020-025	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة لصيدلية عامة أو تركيبية تعديل تراخيصها، مثل تغيير اسم مؤسسة صيدلانية ونقل مكان مؤسسة صيدلانية وغيرها.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.
باقعة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيديات العامة والتركيبية		شروط الحصول على الخدمة تختلف الشروط باختلاف الطلب المقدم.



الرسوم

تختلف الرسوم باختلاف الطلب المقدم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



تختلف المستندات المطلوبة باختلاف الطلب المقدم.

الغرامات

في خدمات تغيير المالك وتغيير نوع المنشأة الصحية، تتحمل المنشأة غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة الرسوم المقررة لإصدار الترخيص، وذلك عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص ويحد أقصى 180 يوماً.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية
مستقلة أو داخل منشأة صحية



12- تعديل ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية أ- نقل مكان صيدلية عامة أو تركيبية



رمز الخدمة 110-003-020-025	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة نقل مكان صيدلية عامة أو تركيبية.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدلية العامة أو التركيبية.		شروط الحصول على الخدمة يجب أن يكون ترخيص المنشأة ساري المفعول.



<p>الرسوم</p> <ul style="list-style-type: none">رسوم الطلب: 100 درهمرسوم خدمة نقل مكان صيدلية عامة أو تركيبية: 1,000 درهم	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة</p> <ol style="list-style-type: none">الموافقة المبدئية للنقل:<ol style="list-style-type: none">خارطة تخطيط الأرض لموقع المنشأة الجديد معتمدة من البلديةرسالة طلب المؤسسةصورة الموقعالموافقة النهائية للنقل:<ol style="list-style-type: none">عقد الإيجار ساري المفعولنسخة من الرخصة التجارية سارية المفعول صادرة عن دائرة التنمية الاقتصادية		
<p>الغرامات</p> <p>في خدمات تغيير المالك وتغيير نوع المنشأة الصحية، تتحمل المنشأة غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة الرسوم المقررة لإصدار الترخيص، وذلك عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص ويحد أقصى 180 يوماً.</p>			
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة</p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات</p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p> <p>التطبيق الذكي</p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية
مستقلة أو داخل منشأة صحية



12- تعديل ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية ب- تغيير اسم صيدلية عامة أو تركيبية



رمز الخدمة 110-003-020-025	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة تغيير اسم صيدلية عامة أو تركيبية.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.
باقعة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدلية العامة أو التركيبية.		شروط الحصول على الخدمة يجب أن يكون ترخيص المنشأة ساري المفعول.



<p>الرسوم</p> <ul style="list-style-type: none">رسوم الطلب: 100 درهمرسوم خدمة تغيير اسم صيدلية عامة أو تركيبية: 1,000 درهم	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة</p> <ol style="list-style-type: none">الموافقة المبدئية لتغيير اسم مؤسسة صيدلانية:<ol style="list-style-type: none">نسخة من ترخيص المنشأة الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.رسالة طلب تغيير اسم المنشأة من المالك.آخر نسخة من الرخصة التجارية الصادرة من دائرة التنمية الاقتصادية.الموافقة النهائية لتغيير اسم مؤسسة صيدلانية:<ol style="list-style-type: none">نسخة سارية من الرخصة التجارية الصادرة من دائرة التنمية الاقتصادية بالاسم الجديد.		
<p>الغرامات</p> <p>في خدمات تغيير المالك وتغيير نوع المنشأة الصحية، تتحمل المنشأة غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة الرسوم المقررة لإصدار الترخيص، وذلك عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص ويحد أقصى 180 يوماً.</p>			
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة</p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات</p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p> <p>التطبيق الذكي</p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إلغاء ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية
مستقلة أو داخل منشأة صحية



13- إلغاء ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية



رمز الخدمة 110-003-020-028		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة لصيدلية عامة أو تركيبية تقديم طلب إلغاء ترخيص المنشأة.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي		www.mohap.gov.ae	
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيديات العامة والتركيبية.		شروط الحصول على الخدمة <ul style="list-style-type: none">يجب دفع كافة الغرامات (إن وجدت).يجب إلغاء أو نقل تراخيص الصيادلة المرخصين على المنشأة قبل إلغاء ترخيصها.			



الرسوم
رسوم إلغاء الترخيص : 100 درهم



الغرامات
لا يوجد.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. نسخة من ترخيص المنشأة الصادر عن وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
2. رسالة طلب إلغاء ترخيص المنشأة من المالك.
3. آخر نسخة من الرخصة التجارية الصادرة عن دائرة التنمية الاقتصادية.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إعلام المنشأة بالإلغاء عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

الترخيص لميدلية عامة أو تركيبية مستقلة
أو داخل منشأة صحية



14- الترخيص لميدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية



رمز الخدمة 110-003-020-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة الحصول على الترخيص اللازم لإنشاء ميدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية لمنشأة جديدة.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الميدليات العامة والتركيبية	شروط الحصول على الخدمة يجب أن تتوفر الشروط الفنية والصحية التالية في الصيدليات: ▪ في حالة تقديم طلب للحصول على ترخيص صيدلية، يجب الالتزام بالقرار الوزاري رقم (932) في شأن الشروط الصحية والفنية الواجب توافرها في الصيدليات الخاصة. يمكن الاطلاع على القرار من خلال الرابط التالي: https://mohap.gov.ae/ar/w/ministerial-decree-no.-932-of-the-year-2012-regarding-the-health-and-technical-conditions-that-must-be-met-in-private-pharmacies	



<p>الرسوم</p> <ul style="list-style-type: none">رسوم المعاينة المبدئية: 1,000 درهم لكل مرةرسوم الموافقة المبدئية: 1,000 درهمرسوم المعاينة النهائية: 1,000 درهم لكل مرةرسوم الترخيص النهائي: 7,500 درهم	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة</p> <p>1. الموافقة المبدئية والتي تشمل الموافقة الإلكترونية للمالك والتفتيش المبدئي:</p> <ol style="list-style-type: none">نسخة من جواز سفر المالك ساري المفعولنسخة من خلاصة القيد للمالكنسخة من بطاقة الهوية سارية المفعولصور شخصية ملونة حديثةتعبئة وثيقة التعارف بواسطة المالك حصراً والصيدلي المسؤول (الوثيقة متوفرة في مراكز سعادة المتعاملين)المخطط الهندسي للموقع معتمد من مكتب استشارات هندسيةصورة الموقع <p>2. الموافقة المبدئية للترخيص للمنشأة الجديدة:</p> <ol style="list-style-type: none">خارطة تخطيط الأرض لموقع المنشأة معتمدة من البلدية <p>3. الموافقة النهائية للتفتيش والترخيص للمنشأة الجديدة:</p> <ol style="list-style-type: none">نسخة سارية من الإخصة التجارية صادرة عن دائرة التنمية الاقتصاديةنسخة من ترخيص الصيدلي المسؤول عن المنشأة الصيدلانيةنسخة سارية من شهادة السلامة الوقائية من الدفاع المدنيقائمة أسماء الشركاء		
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة</p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات</p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم.	<p>قنوات تقديم الخدمة</p> <p>www.mohap.gov.ae</p> <p>التطبيق الذكي.</p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تجديد ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة
أو داخل منشأة صحية



15- تجديد ترخيص صيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية



رمز الخدمة 110-003-020-023		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة تكميلية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة تجديد الترخيص لصيدلية عامة أو تركيبية.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.	
باقعة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي		قنوات تقديم الخدمة:	
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدليات العامة والتركيبية		شروط الحصول على الخدمة		<ul style="list-style-type: none">يجب أن تكون المنشأة مفتوحة وتمارس النشاط.يجب أن يكون الصيدلي المسؤول على رأس عمله.	



<p>الرسوم</p> <ul style="list-style-type: none">رسوم الطلب: 100 درهمرسوم التجديد: 7,500 درهم	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة</p> <p>1. المستندات المطلوبة:</p> <ol style="list-style-type: none">1. نسخة من ترخيص الصيدلي المسؤول ساري المفعول.2. نسخة من الرخصة التجارية سارية المفعول.3. نسخة من شهادة استيفاء شروط الوقاية ومكافحة الحريق من الدفاع المدني للمنشأة سارية المفعول.4. نسخة سارية من شهادة التسجيل في تظمين.5. نسخة سارية من شهادة التسجيل في رعايتي.		
<p>الغرامات</p> <p>لا يوجد.</p>			
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة</p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات</p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p> <p>التطبيق الذكي.</p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار شهادة حسن
السيرة المهنية للمهني الصحي



16- إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للمهني الصحي



رمز الخدمة 110-040-015-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة فرعية.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمهنيين الصحيين تقديم طلب للحصول على شهادة حسن السيرة المهنية عن فترة عملهم في المنشآت الصحية المرخصة من قبل وزارة الصحة ووقاية المجتمع.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات يختلف باختلاف الطلب المقدم.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة:

- التمريض والقبالة.
- الطب البديل.

الفئة المستفيدة من الخدمة

- الأطباء.
- الفنيون.





الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



تختلف المستندات المطلوبة باختلاف الطلب المقدم.

شروط الحصول على الخدمة



تختلف الاشتراطات باختلاف الطلب المقدم.

الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

تختلف الرسوم باختلاف الطلب المقدم.



رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الشهادة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار شهادة حسن
السيرة المهنية للمهني الصحي



16- إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للمهني الصحي أ- قطاع خاص



رمز الخدمة 110-040-015-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) خدمة فرعية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للكوادر الطبية في القطاعات الحكومية والخاص تقديم طلباتهم للحصول على شهادة حسن السيرة والسلوك المهني.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات • فورية. • 3 أيام عمل (في حال عدم توفر الخبرة في النظام، يجب إضافة تفاصيل التوظيف ليتم مراجعتها من قبل موظف الوزارة).	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة:	

- التمريض والقبالة.
- الطب البديل.

الفئة المستفيدة من الخدمة

- الأطباء.
- الفنيون.





الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. في حال وجود خبرة في القطاع الحكومي:

1. رسالة خبرة/ لمن يوجهه الأمر من إدارة الموارد البشرية من وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية، صادرة من خلال بياناتي.
2. شهادة خبرة إلكترونية لأغراض الترخيص باعتماد المدير الطبي / الفني، صادرة من خلال بوابة الموارد البشرية لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية.
3. خطاب خبرة معتمد من قبل شركة التعميد مع ذكر اسم المنشأة الحكومية التابعة لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية وتاريخ الخبرة.

2. في حال وجود خبرة في القطاع الخاص:

1. خطاب خبرة عمل من إدارة الموارد البشرية في المنشأة.
2. رخصة مزاولة مهنة طبية (يرجى إرفاق نسخة من رخصتك، إذا كان لديك خطاب تقييم، يمكنك إرفاقه هنا أيضاً).
3. وثيقة إلغاء الرخصة (يرجى تقديم هذه الوثيقة فقط في حال إلغاء رخصة الطبيب التي ترغب في إضافتها).

شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن يكون المتخصص الطبي فريجاً ومرخصاً بدوام كامل.
- يجب ألا يكون المتخصص الطبي مدرجاً في القائمة السوداء.



الرسوم



الأطباء والفنيون والتمريض والقبالة والطب البديل: 500 درهم.

رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الشهادة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار شهادة حسن
السيرة المهنية للمهني الصحي



16- إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للمهني الصحي ب- قطاع حكومي



رمز الخدمة 110-040-015-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخيلية) خدمة فرعية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للكوادر الطبية في القطاعين الحكومي والخاص تقديم طلباتهم للحصول على شهادة حسن السيرة والسلوك المهني.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة:	

الفئة المستفيدة من الخدمة

- التمريض والقبالة.
- الطب البديل.

- الأطباء.
- الفنيون.





الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. للمهنيين في القطاع الحكومي:

1. رسالة خبرة/ لمن يوجه الأمر من إدارة الموارد البشرية من وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية، صادرة من خلال بياناتي.
2. شهادة خبرة إلكترونية لأغراض الترخيص باعتماد المدير الطبي / الفني، صادرة من خلال بوابة الموارد البشرية لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية.
3. خطاب خبرة معتمد من قبل شركة التعميد مع ذكر اسم المنشأة الحكومية التابعة لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية وتاريخ الخبرة.

2. المستندات التالية مطلوبة في حال كانت تفاصيل التوظيف غير متوفرة في النظام:

1. خطاب خبرة من المنشأة.
2. خطاب خبرة من قسم الموارد البشرية.
3. خطاب تقييم.

3. في حال وجود خبرة في القطاع الخاص:

1. خطاب خبرة عمل من إدارة الموارد البشرية في المنشأة.
2. رخصة مزاولة مهنة طبية (يرجى إرفاق نسخة من رخصتك، إذا كان لديك خطاب تقييم، يمكنك إرفاقه هنا أيضاً).
3. وثيقة إلغاء الرخصة (يرجى تقديم هذه الوثيقة فقط في حال إلغاء رخصة الطبيب التي ترغب في إضافتها).

شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن يكون المتخصص الطبي خريجاً ومرخصاً بدوام كامل.
- يجب ألا يكون المتخصص الطبي مدرجاً في القائمة السوداء.



الرسوم



الأطباء والفنيون والتمريض والقبالة والطب البديل: 500 درهم.

رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الشهادة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل والبريد الإلكتروني.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

ترخيص أو إعادة ترخيص المهني الصحي



17- ترخيص أو إعادة ترخيص المهني الصحي



<p>زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات</p> <p>1-2 يوم عمل.</p>	<p>رمز الخدمة</p> <p>110-040-019-000</p>	<p>نوع الخدمة</p> <p>خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة</p> <p>24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية)</p> <p>خدمة فرعية.</p>	<p>باقة الخدمة</p> <p>لا يوجد.</p>	<p>وصف الخدمة</p> <p>تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلب للحصول على ترخيص، أو إعادة ترخيص للموظفين الطبيين مثل الأطباء والمرضى والفنيين.</p>	
<p>الغرامات</p> <p>لا يتحمل مقدم الطلب أي غرامات إذا تم تقديم الطلب بشكل صحيح.</p> <p>▪ يتم رفض الطلب في حال عدم استيفاء المتطلبات الإلزامية.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>www.mohap.gov.ae</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p>
			<p>الفئة المستفيدة من الخدمة</p> <p>المنشآت الصحية الخاصة، الطبيب العام، طبيب الأسنان، الطبيب الأخصائي، الطبيب الاستشاري.</p>



شروط الحصول على الخدمة



- تقييم مهني ساري من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- يجب أن تكون المستندات قد تم التحقق منها من قبل وكالة خارجية معتمدة (مثل الداتافلو Dataflow).
- عدم وجود فجوة في مزاولة المهنة لأكثر من سنتين. (يمكن تقديم تفاصيل التدريب الطبي وفقاً للمعايير الموحدة لتراخيص مزاولة المهون الصحية PQR إذا كانت هناك فجوة في الممارسة لمدة سنتين أو أكثر).

- قبول دعوة العمل من قبل المهني الصحي. في حالة التحويل، يجب الحصول على قبول إضافي من المنشأة الصحية الحالية.
- شهادة تقرير الفحص البدني والعقلي من مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية (يسري ذلك على الأطباء الذين تبلغ أعمارهم 60 سنة وأكثر).
- سجل مهني نظيف للعمل السابق في دولة الإمارات.
- رخصة منشأة صحية سارية.
- ممرضة مسجلة لكل طبيين أو مساعدي أطباء أسنان، على أن يكون العدد اثنين لكل طبيي أسنان (لا يسري ذلك على المنشآت التابعة للمستشفيات).

رحلة المتعامل

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.



تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم (إن وجدت).

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. جواز السفر.
2. وثيقة التعارف.
3. تأمين ضد الأخطاء الطبية.
4. تقرير الصحة البدنية والعقلية (للأطباء الذين تتجاوز أعمارهم 60 عاماً).
5. شهادة الخبرة.

الرسوم



- رسوم الطلب (فقط للمنشآت الخاصة وشبه الحكومية).
- جميع المهنيين الصحيين – 100 درهم.
- رسوم الترخيص (فقط للمنشآت الخاصة).
- الأطباء – 3,000 درهم.
- الممرضون والفنيون – 1,000 درهم.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة



18- ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة



رمز الخدمة 110-040-009-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) تنوع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية والصيدلانية، إصدار ترخيص للعاملين في المنشآت الصيدلانية من مزاولي مهنة الصيدلة، كصيدلي مسؤول أو صيدلي ثاني أو مساعد صيدلي.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae

شروط الحصول على الخدمة

- ألا تقل سنوات الخبرة عن سنتين.
- ألا تتجاوز فترة الانقطاع عن العمل سنتين.
- شهادة التقييم صالحة لمدة خمس سنوات فقط.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. الشهادات العلمية والأكاديمية والمهنية.
2. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل.
3. شهادة التقييم سارية المفعول.
4. شهادة الحالة الجنائية.
5. رسالة طلب ترخيص من المنشأة.
6. عرض العمل.
7. قائمة بالموظفين المرخصين للعمل في المنشأة.
8. نسخة عن جواز السفر ساري المفعول.
9. نسخة عن الإقامة سارية المفعول.
10. نسخة عن بطاقة الهوية الإماراتية سارية المفعول.
11. تهيئة وثيقة التعارف من قبل الصيدلي (الوثيقة متوفرة في مراكز سعادة المتعاملين).
12. قائمة الأدوية المراقبة (فقط للصيدلي المسؤول).
13. عقد العمل.
14. بطاقة العمل.

الرسوم

- رسوم الطلب: 100 درهم.
- الترخيص لمزاولة مهنة الصيدلة: 1,000 درهم.



الفئة المستفيدة من الخدمة



- المنشآت الصحية والصيدلانية.
- صيدلي مسؤول.
- صيدلي ثاني.
- مساعد الصيدلي.

الغرامات

لا يوجد.





رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:



التطبيق الذكي.

www.mohap.gov.ae



الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للصيادلة



19- إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للصيادلة



رمز الخدمة 110-040-020-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخميلية) تنوع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمهنيين الصحيين تقديم طلب للحصول على شهادة حسن السيرة المهنية عن فترة عملهم في المنشآت الصحية المرخصة من قبل وزارة الصحة ووقاية المجتمع.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae

شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن يكون لدى المختص الطبي ترخيص مهني ساري المفعول لمدة لا تقل عن 3 أشهر.
- يجب أن يكون المختص الطبي خريجاً ومرحطاً بدوام كامل.
- يجب ألا يكون المختص الطبي مدرجاً في القائمة السوداء.
- للمهنيين في القطاع الحكومي:
 - رسالة خبرة/ لمن يهيمه الأمر من إدارة الموارد البشرية في وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية، صادرة من خلال بياناتي.
- شهادة خبرة إلكترونية لأغراض الترخيص باعتماد المدير الطبي / الفني، صادرة من خلال بوابة الموارد البشرية لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية.
- خطاب خبرة معتمد من قبل شركة التعهيد مع ذكر اسم المنشأة الحكومية التابعة لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية وتاريخ الخبرة.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. خطاب خبرة من المنشأة.
2. خطاب خبرة من قسم الموارد البشرية.
3. خطاب تقييم.
4. للمهنيين في القطاع الحكومي:
 1. رسالة خبرة/ لمن يهمله الأمر من إدارة الموارد البشرية من وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية، صادرة من خلال بياناتي.
 2. شهادة خبرة إلكترونية لأغراض الترخيص باعتماد المدير الطبي/ الفني، صادرة من خلال بوابة الموارد البشرية لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية.
 3. خطاب خبرة معتمد من قبل شركة التعهيد مع ذكر اسم المنشأة الحكومية التابعة لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية وتاريخ الخبرة.

الفئة المستفيدة من الخدمة



الصيدلة ومساعدو الصيدلة.

الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

الصيدلة ومساعدو الصيدلة: 300 درهم.





رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:



التطبيق الذكي

www.mohap.gov.ae



الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الشهادة عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تجديد ترخيص المهني الصحي



20- تجديد ترخيص المهني الصحي



رمز الخدمة 110-003-031-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكاملية) خدمة تكاملية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلب لتجديد رخصة الموظفين الطبيين المهنيين، مثل الأطباء والممرضين والفنيين والصيدلة.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1 يوم عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة	

- سجل مهني نظيف للأعمال السابقة في دولة الإمارات.
- ترخيص منشأة صحية ساري المفعول.
- ممرض مسجل لكل طبيين يعملان بالمنشأة الصحية، أو فريق مساعد لأطباء الأسنان، على أن يكون عددهم اثنين لكل طبيي أسنان (لا يسري ذلك على المنشآت الصحية في المستشفيات).
- بالنسبة للمنشآت الحكومية، يتم تجديد ترخيص الممارس الطبي تلقائياً عند انتهاء الصلاحية.

شروط الحصول على الخدمة

- رخصة مهنية طبية سارية أو منتهية لدى المنشأة الصحية الخاصة بمقدم الطلب.
- التعليم الطبي المستمر (CME) في نفس مجال التخصص.
- شهادة تقرير الصحة البدنية والعقلية من مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية (يسري ذلك على الأطباء الذين تبلغ أعمارهم 60 عاماً وأكثر).



<p>الرسوم </p> <ul style="list-style-type: none">رسوم التقديم (فقط للمنشآت الخاصة وشبه الحكومية).جميع الممارسين الطبيين – 100 درهم.رسوم الخدمة (فقط للمنشآت الخاصة).الأطباء – 3,000 درهم.الممرضون والفنيون – 1,000 درهم.الصيدلة – 1,000 درهم.	<p>الفئة المستفيدة من الخدمة </p> <p>المنشآت الصحية الخاصة والحكومية وشبه الحكومية (الطبيب العام، طبيب الأسنان، الطبيب الأخصائي، الطبيب الاستشاري).</p>
<p>الغرامات </p> <ul style="list-style-type: none">يحصل المهني الصحي على فترة سماح لمدة 30 يوماً بعد انتهاء الترخيص دون تحقّل أي غرامات.بعد انتهاء فترة السماح، تُفرض غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة إصدار الترخيص عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص وبعده أقصى 6 أشهر.الطبيب: الحد الأقصى للغرامة 4,500 درهم.القي: الحد الأقصى للغرامة 1,500 درهم.في حال تجاوز مدة التأخير 6 أشهر، يُعدّ الترخيص متوهياً ويتوجب التقدم بطلب ترخيص جديد.	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة </p> <ol style="list-style-type: none">مستندات التعليم الطبي المستمر (CME).تأمين ضد الأخطاء الطبية.تقرير الصحة البدنية والعقلية (للأطباء الذين تتجاوز أعمارهم 60 عاماً).
<h3>رحلة المتعامل</h3>	
<p>تقديم طلب الخدمة </p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae </p> <p>التطبيق الذكي. </p>
<p>الحصول على الخدمة </p> <p>يتم الحصول على الترخيص عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات </p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.</p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إلغاء ترخيص المنشأة الصحية



21- إلغاء ترخيص المنشأة الصحية



<p>رمز الخدمة 110-003-021-046</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) مساعد.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية إلغاء تراخيصها الحالية بشكل دائم، مما يتيح لها إنهاء وضعها الترخيصي رسمياً.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 2-1 يوم عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">يجب إلغاء أو نقل تراخيص الكادر الطبي قبل إلغاء المنشأة.يجب على المنشأة تسديد جميع الغرامات المهنية و/أو غرامات المنشأة المستحقة المرتبطة بها.يتم احتساب غرامات بنسبة 25% من الرسوم الأساسية للمنشأة لكل 30 يوماً من تاريخ انتهاء الترخيص، وذلك لمدة أقصاها 6 أشهر.	



الرسوم
رسوم الإلغاء: 100 درهم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



خطاب طلب إلغاء ترخيص المنشأة.

الغرامات
تتحمل المنشأة غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة الرسوم المقررة لإصدار الترخيص، وذلك عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص وبعده أقصى 180 يوماً.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

نقل ترخيص من هيئة الصحة بدبي /
دائرة الصحة أبوظبي



22- نقل ترخيص من هيئة الصحة بدبي / دائرة الصحة أبوظبي



رمز الخدمة 110-040-024-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) تجديد خدمة تكميلية) تنوع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلب للحصول على ترخيص للمهنيين الصحيين الحاصلين على ترخيص ساري من هيئة الصحة بدبي ودائرة الصحة أبوظبي.	زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات 2-1 يوم عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الأطباء، الممرضون، الفنيون.	يجب تقديم سجل مهني نظيف للعمل السابق في دولة الإمارات. يجب أن يكون ترخيص المنشأة الصحية ساري المفعول. يجب أن يكون هناك ممرض مسجل لكل طبيبين أو مساعد طبيب أسنان لكل طبيبين أسنان.	شروط الحصول على الخدمة <ul style="list-style-type: none">يجب أن يكون ترخيص المهني الصحي ساري وصادر من دائرة الصحة أبوظبي أو هيئة الصحة بدبي.يجب أن يتم قبول دعوة العمل من قبل المهني الطبي.يجب تقديم شهادة تقرير صحي بدني وعقلي صادرة من مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية للأطباء الذين يبلغون 60 عاماً أو أكثر.



الرسوم



- رسوم الطلب (فقط للمنشآت الحكومية وشبه الحكومية):
 - جميع المهنيين الصحيين - 100 درهم.
 - رسوم الترخيص (فقط للمنشآت الصحية الخاصة):
 - الأطباء - 3,000 درهم.
 - الممرضون والفنيون - 1,000 درهم.

الغرامات



لا توجد غرامات.
سيتم رفض الطلب في حال عدم سريان الترخيص المهني أو شهادة حسن السيرة والسلوك.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. تقرير صحي بدني وعقلي.
2. تأمين ضد الخطأ الطبي.
3. جواز السفر.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

الموافقة المبدئية لترخيص / إعادة
ترخيص منشأة صحية



23- الموافقة المبدئية لترخيص / إعادة ترخيص منشأة صحية



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات



- مدقق وزارة الصحة ووقاية المجتمع: 1-2 يوم عمل.
- مهندس وزارة الصحة ووقاية المجتمع: 4-7 أيام عمل.

هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكاملية).



تنوع.

باقة الخدمة لا يوجد.



رمز الخدمة
110-003-033-000



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



وصف الخدمة



تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلب للحصول على الترخيص اللازم لممارسة وتقديم خدمات الرعاية الصحية والعلاجية في دولة الإمارات. وتشمل هذه المنشآت العيادات العامة والتخصصية، والمراكز الطبية، والمراكز التشخيصية والتأهيلية، ومراكز الطوارئ والرعاية الصحية المنزلية، ومراكز المساعدة الطبية على الإنجاب ومراكز التعافي، ومستشفيات ومراكز جراحة اليوم الواحد، والمستشفيات بأحجامها وتخصصاتها المختلفة.

قنوات تقديم الخدمة

التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



الغرامات
في حالة إعادة الترخيص، تتحمل المنشأة غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة الرسوم المقررة لإصدار الترخيص، وذلك عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص وبحد أقصى 180 يوماً.



الفئة المستفيدة من الخدمة
المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة.



شروط الحصول على الخدمة



- إذا كان المالك شركة، يجب تحميل خطاب تفويض يعيّن فرداً كممثل معتمد للشركة.
- يجب أن تتم دراسة المخططات الهندسية المقدمة للوزارة وختمها من قبل شركة استشارات هندسية متخصصة في تخطيط وتصميم المنشآت الصحية، وإدراج المخططات في النموذج العام لتسليم المخطط الهندسي بعد التأكد من استيفائها لمتطلبات تسليم المخططات (المتواجدة في الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع).
- مرحلة الأعمال الإنشائية في المنشأة والتجهيزات والتشطيبات على أرض الواقع لا تتم إلا بعد حصول المنشأة على الاعتماد المبدئي على المخطط الهندسي.
- يجب أن تلتزم المنشأة بالاشتراطات والمعايير الهندسية الخاصة بالمنشآت الصحية، وفقاً للوائح المتعلقة بالمنشآت الصحية.
- تكون الموافقة المبدئية صالحة لمدة سنة واحدة فقط، وهي الفترة الممنوحة للمالك لاستيفاء جميع المتطلبات الفنية والشروط للحصول على ترخيص وزارة الصحة ووقاية المجتمع. علماً بأن الموافقة المبدئية لا تخول المنشأة بمزاولة النشاط أو التشغيل، بل تُمنح فقط لتمكين المنشأة من استكمال الإجراءات المطلوبة للحصول على الترخيص.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. مستندات المنشأة:
 1. حجز الاسم التجاري
 2. مخطط الهيكل العام للمنشأة
 3. صور الموقع
 4. تقرير التقييم الذاتي لموقع المنشأة الصحية، مطلوب فقط للمنشآت التالية: المستشفى العام، المستشفى المتخصص، مستشفى إعادة التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، أو مركز تنظير الجهاز الهضمي.
2. مستندات المالك:
 1. المالك (فرد):
 1. صورة شخصية
 2. جواز السفر
 3. خلاصة القيد (للمواطنين الإماراتيين)
 4. وثيقة التعارف
 5. عقد التأسيس / خطاب تفويض
 2. المالك (شركة):
 1. عقد التأسيس / خطاب تفويض
 2. الرخصة التجارية
 3. مستندات ممثل الشركة:
 1. صورة شخصية
 2. جواز السفر
 3. خلاصة القيد (للمواطنين الإماراتيين)
 4. وثيقة التعارف
 5. وكالة قانونية
 4. مستندات الشركاء:
 1. صورة شخصية
 2. جواز السفر
 3. خلاصة القيد (للمواطنين الإماراتيين)



الرسوم



- رسوم خدمة الموافقة المبدئية:
 - المستشفى العام، المستشفى التخصصي، مستشفى إعادة التأهيل، مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي، مراكز نقل الصحة وخدمات الإسعاف، مركز خدمات الرعاية الصحية المنزلية، دور الرعاية الصحية طويلة الأمد: 2,000 درهم.
 - جميع الأنواع الأخرى: 1,000 درهم.
- رسوم التحقق من مخطط الموقع:
 - المستشفى العام، المستشفى التخصصي، مستشفى إعادة التأهيل، مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي: 2,000 درهم.
 - جميع الفئات والأنواع الأخرى: 1,000 درهم.
- رسوم إعادة التحقق من مخطط الموقع:
 - المستشفى العام، المستشفى التخصصي، مستشفى إعادة التأهيل، مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي: 1,000 درهم.
 - جميع الفئات والأنواع الأخرى: 500 درهم.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الموافقة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

الموافقة النهائية لترخيص /إعادة
ترخيص منشأة صحية



24- الموافقة النهائية لترخيص / إعادة ترخيص منشأة صحية



<p>رمز الخدمة 110-003-032-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تقديم طلب للحصول على الترخيص النهائي اللازم لممارسة وتقديم خدمات الرعاية الصحية والعلاجية في دولة الإمارات.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اختتام المتطلبات 1-2 يوم عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">يجب أن تكون المنشأة حاملة على الموافقة المبدئية سارية المفعول.يجب إكمال التفتيش للحصول على الموافقة النهائية.يجب أن تكون المنشأة قد استكملت توظيف الكادر المطلوب.	



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. الرخصة التجارية (يجب أن تتضمن قائمة الشركاء).
2. صور الموقع.
3. اتفاقية التلخص من النفايات الطبية.
4. اللوحة الإعلانية الخارجية للمنشأة.
5. نسخة سارية من شهادة الدفاع المدني.
6. قائمة أسعار الخدمات.

7. اللوائح والقواعد الداخلية للمنشأة.

8. تقديم ما يثبت على التسجيل في برنامج "رعايتي" (مطلوب فقط لإعادة ترخيص المنشأة).

9. رخصة الحماية من الإشعاع (إذا كانت تنطبق).

10. قائمة المعدات الطبية.

11. مستندات المدير الطبي:

1. فقط إذا كانت المنشأة مستشفى عام، مستشفى

تخصصي، أو مستشفى إعادة تأهيل، يمكن إضافة

المدير الطبي يدوياً من خلال تقديم المستندات التالية:

1. شهادة مصدقة.

2. نسخة من جواز السفر.

3. نسخة من خلاصة القيد (فقط للمواطنين

الإماراتيين).

الرسوم



- رسوم الطلب: 100 درهم
- رسوم ترخيص المنشأة:
- المستشفى العام، المستشفى التخصصي، مستشفى إعادة التأهيل: (1 إلى 50 سرير): 20,000 درهم (51 إلى 100 سرير): 30,000 درهم (أكثر من 100 سرير): 40,000 درهم
- مراكز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب: 20,000 درهم
- عيادة الطب العام، عيادة طب الأسنان العامة، عيادة المدرسة، عيادة الحضنة، وحدة الإسعافات الأولية، مركز خدمات الرعاية الصحية المنزلية: 5,000 درهم
- العيادة التخصصية، عيادة الأسنان التخصصية، مراكز نقل الصحة وخدمات الإسعاف: 6,000 درهم
- مركز غسيل الكلى: الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد: 6,000 درهم، الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات: 18,000 درهم
- مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي، مركز العلاج النفسي، مركز تشخيص وعلاج اضطرابات النوم، المركز الطبي: الحد الأدنى للرسوم لتخصصين: 12,000 درهم، الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات: 18,000 درهم
- مركز التطبيب عن بُعد: الرسوم تعتمد على النوع
- مركز التصوير الطبي، مختبرات التحاليل الطبية: الرسوم لتخصص واحد: 6,000 درهم، الرسوم لتخصصين: 12,000 درهم، الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات: 18,000 درهم
- الوحدة الصحية المتنقلة: الرسوم تعتمد على النوع
- مركز الطب التقليدي والتكميلي (مركز العلاج بالإبر الصينية، مركز الطب الهندي التقليدي، مركز العلاج اليدوي بتقويم العمود الفقري، مركز العلاج اليدوي للعظام، مركز الحمامة، مركز العلاج الطبيعي، مركز
- العلاج بالأدوية الطبيعية (الهوميوباثي)، مركز الطب الصيني التقليدي، مركز الطب الكوري التقليدي، مركز الطب اليوناني التقليدي): الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد: 5,000 درهم، الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 15,000 درهم
- مركز الخدمات الصحية المساندة (العلاج الطبيعي، مركز العلاج الوظيفي، مركز علاج النطق والتواصل، مركز السمعيات، مركز الأجهزة التعويضية للعظام، مختبر الأسنان، مركز البصريات، مركز العلاج النفسي، مركز التحكم بالوزن والحمية، مركز علاج القدم): الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد: 5,000 درهم، الحد الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 15,000 درهم
- دور الرعاية الصحية طويلة الأمد (دار التمريض، دار الرعاية التلطيفية، دار الدعم العلاجي والمعيشي): 20,000 درهم



الغرامات
لا يوجد.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الموافقة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

التفتيش لغرض الترخيص/إعادة
ترخيص منشأة صحية



25- التفتيش لغرض الترخيص/إعادة ترخيص منشأة صحية



رمز الخدمة 110-007-007-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). تجديد خدمة تخميلية). تنوع.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمرافق الصحية التقديم على الموافقة النهائية من مهندسي وزارة الصحة ووقاية المجتمع كي تتمكن من المضي قدماً بطلب الحصول على الموافقة النهائية لترخيص المنشأة.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 10-7 أيام عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد		قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae			
الفئة المستفيدة من الخدمة المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة.		شروط الحصول على الخدمة <ul style="list-style-type: none">يجب أن تكون المنشأة حاصلة على موافقة مبدئية سارية.الالتزام بالاشتراطات والمعايير الهندسية الخاصة بالمنشآت الصحية ولائحة التفتيش الهندسي.			



الرسوم



- رسوم زيارة التفتيش الأولى للمهندس: مجاناً
- رسوم زيارة التفتيش الثانية والثالثة للمهندس: 2,000 درهم.
- رسوم زيارة التفتيش الرابعة والخامسة وما بعدها للمهندس: 5,000 درهم.

الغرامات



لا يوجد.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



صور الموقع.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية



<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات</p> <p>تختلف مدة إتمام الخدمة باختلاف الطلب المقدم.</p>	<p>رمز الخدمة</p> <p>110-003-030-000</p>	<p>نوع الخدمة</p> <p>خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة</p> <p>24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية).</p> <p>مساعد.</p>	<p>باقة الخدمة</p> <p>لا يوجد.</p>	<p>وصف الخدمة</p> <p>تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية تعديل تراخيصها ، مثل تغيير الاسم، تغيير المالك، تغيير نوع المنشأة الصحية وغيرها.</p>	
<p>الرسوم</p> <p>تختلف الرسوم باختلاف الطلب المقدم.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>	
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة</p> <p>المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة.</p>		<p>الغرامات</p> <p>في خدمات تغيير المالك وتغيير نوع المنشأة الصحية، تتحمل المنشأة غرامة تأخير بما يعادل 25% من قيمة الرسوم المقررة لإصدار الترخيص، وذلك عن كل شهر من تاريخ انتهاء الترخيص وبعده أقصى 180 يوماً.</p>	



شروط الحصول على الخدمة 
تختلف الاشتراطات باختلاف الطلب المقدم.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة 
تختلف المستندات المطلوبة باختلاف الطلب المقدم.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية أ- تغيير اسم المنشأة الصحية الخاصة



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1-2 يوم عمل. 	رمز الخدمة 110-003-030-000 	نوع الخدمة خدمة إجرائية. 	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخميلية) مساعد. 	باقة الخدمة لا يوجد. 	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية بالتعديل على ترخيصها. 	
الرسوم <ul style="list-style-type: none">الموافقة المبدئية - رسوم الطلب: 100 درهم.الموافقة النهائية - رسوم الخدمة: 1,000 درهم.	التطبيق الذكي. 	www.mohap.gov.ae 	قنوات تقديم الخدمة:
الفئة المستفيدة من الخدمة المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة مثل: المستشفيات، دور النفاقة، مراكز المساعدة الطبية على الإنجاب، مراكز الطوارئ، مراكز الصحة المنزلية، العيادات العامة، العيادات التخصصية، المراكز الطبية متعددة التخصصات، المراكز التشخيصية، مراكز التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد. 			



شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن تكون المنشأة حاصلة على ترخيص ساري أو خلال 180 يوماً من تاريخ انتهاء الترخيص.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. الموافقة المبدئية:
 1. حجز الاسم التجاري الصادر من دائرة التنمية الاقتصادية.
2. الموافقة النهائية:
 1. الرخصة التجارية الصادرة من دائرة التنمية الاقتصادية متضمنة الاسم الجديد.
 2. اللوحة الخارجية.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية

ب- تغيير موقع المنشأة الصحية الخاصة



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات الموافقة المبدئية: المهندس: 4-7 أيام عمل. (حسب فئة/نوع المنشأة) الموافقة النهائية: المهندس: 7-10 أيام عمل. (حسب فئة/نوع المنشأة) المُدقق: 1-2 يوم عمل.	رمز الخدمة 110-003-030-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
	باقة الخدمة لا يوجد.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية بالتعديل على ترخيصها.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخيلية) مساعد.	التطبيق الذكي.	www.mohap.gov.ae	قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة

المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة مثل:
المستشفيات، دور النقاهاة، مراكز المساعدة الطبية على الإنجاب، مراكز الطوارئ،
مراكز الصحة المتزلية، العيادات العامة، العيادات التخصصية، المراكز الطبية متعددة
التخصصات، المراكز التشخيصية، مراكز التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد.





شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن تكون المنشأة حاصلة على ترخيص ساري أو خلال 180 يوماً من تاريخ انتهاء الترخيص.
- لا يتم نقل المنشآت الصحية إلا بعد الحصول على الموافقة النهائية من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- الالتزام بالشروط والمعايير الهندسية لترخيص المنشآت الصحية (لوائح المنشآت الصحية) وقائمة فحص التفتيش الهندسي.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. الموافقة المبدئية:
 1. خطة الموقع للمنشأة
 2. صور الموقع
2. الموافقة النهائية:
 1. الرخصة التجارية السارية الصادرة من دائرة التنمية الاقتصادية ببيانات الموقع الجديد.

الرسوم



- (الموافقة المبدئية): رسوم التحقق من مخطط الموقع: المستشفى العام، المستشفى التخصصي، المستشفى التأهيلي: 2,000 درهم.
- مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز مناظير الجهاز الهضمي: 2,000 درهم.
- جميع الفئات والأنواع الأخرى: 1,000 درهم.
- رسوم إعادة التحقق من مخطط الموقع: المستشفى العام، المستشفى التخصصي، المستشفى التأهيلي: 1,000 درهم.
- مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز مناظير الجهاز الهضمي: 1,000 درهم.
- جميع الفئات والأنواع الأخرى: 500 درهم.
- (الموافقة النهائية): رسوم الطلب: 100 درهم.
- رسوم الخدمة: 1,000 درهم.
- رسوم زيارة التفتيش الأولى للمهندس: مجاناً.
- رسوم زيارة التفتيش الثانية والثالثة للمهندس: 2,000 درهم.
- رسوم زيارة التفتيش الرابعة والخامسة وما بعدها للمهندس: 5,000 درهم.

رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي



التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية ت- تغيير ملكية ترخيص المنشأة الصحية الخاصة



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات الموافقة المبدئية: 2-1 يوم عمل الموافقة النهائية: 2-1 يوم عمل	رمز الخدمة 110-003-030-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
	باقة الخدمة لا يوجد.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية بالتعديل على ترخيصها.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تخميلية). مساعد.	التطبيق الذكي.	www.mohap.gov.ae	قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة

المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة مثل: المستشفيات، دور النقاهاة، مراكز المساعدة الطبية على الإنجاب، مراكز الطوارئ، مراكز الصحة المنزلية، العيادات العامة، العيادات التخصصية، المراكز الطبية متعددة التخصصات، المراكز التشخيصية، مراكز التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد.



شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن تكون المنشأة مفتوحة بالفعل وتمارس نشاطها التجاري بترخيص ساري المفعول.
- يتم تقديم طلب نقل الملكية وفقاً للإجراءات المعتمدة من الجهة المختصة في الإمارة التي تقع فيها المنشأة الصحية، وذلك بما يتماشى مع التشريعات المعمول بها في هذا الشأن.
- يجب أن يكون للمنشأة ترخيص ساري المفعول أو خلال 180 يوماً من تاريخ انتهاء الترخيص.
- يجب على المالك الجديد الحصول على التصريح الأمني.
- في حال كان المالك شركة، يجب تحميل خطاب تفويض يحدد شخصاً معيناً كممثل معتمد للشركة.
- يجب تسوية جميع الغرامات المفروضة على المنشأة قبل تغيير الملكية.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. الموافقة المبدئية:
 1. المالك (فرد):
 1. صورة شخصية.
 2. جواز السفر.
 3. وثيقة التعارف.
 4. خلاصة القيد (للمواطنين الإماراتيين).
 5. عقد تأسيس/خطاب تفويض.
 2. المالك (شركة):
 1. عقد تأسيس/خطاب تفويض.
 2. الرخصة التجارية.
 3. مستندات ممثل الشركة:
 1. صورة شخصية.
 2. جواز السفر.
 3. وثيقة التعارف.
 4. خلاصة القيد (للمواطنين الإماراتيين).
 5. توكيل رسمي.
 4. الموافقة النهائية:
 1. خطاب التنازل موثق من كاتب العدل.
 2. الرخصة التجارية الجديدة.



الرسوم



- الموافقة المبدئية): رسوم الإلغاء: 100 درهم.
- العقوبات (إن وجدت):
- رسوم الخدمة: المستشفى العام، المستشفى التخصصي،
- المستشفى التأهيلي، مركز جراحة اليوم الواحد، المنزلية، مركز
- المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز
- الهضمي، دور الرعاية الصحية طويلة الأمد، مركز خدمات
- الطوارئ، مركز خدمات الصحة المنزلية : 2,000 درهم.
- جميع الأنواع الأخرى: 1,000 درهم.
- الموافقة النهائية: رسوم الطلب: المنشآت الخاصة: 100 درهم.
- المنشآت الحكومية / شبه الحكومية: مجاناً.
- رسوم الخدمة: مستشفى عام: 1-50 سرير: 20,000 درهم.
- 100-51 سرير: 30,000 درهم.
- أكثر من 100 سرير: 40,000 درهم.
- المستشفى التخصصي، مستشفى إعادة التأهيل، مركز
- جراحة اليوم الواحد، مركز الطب الإنجابي المساعد، دور
- الرعاية الصحية طويلة الأجل: 20,000 درهم.
- عيادة الطب العام، عيادة الأسنان العامة، العيادة
- المدرسية، عيادة الحضانه، وحدة الإسعافات الأولية،
- مركز خدمات الرعاية الصحية المنزلية: 5,000 درهم.
- العيادة التخصصية، عيادة الأسنان التخصصية، مراكز نقل
- الصحة وخدمات الإسعاف: 6,000 درهم.
- المركز الطبي، مركز تشخيص وعلاج اضطرابات النوم،
- مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي: الحد الأقصى
- للرسوم لثلاثة تخصصات: 18,000 درهم.
- الحد الأقصى للرسوم لتخصصين: 12,000 درهم.
- مركز غسيل الكلى: الحد الأقصى للرسوم لثلاثة
- تخصصات: 18,000 درهم.
- الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد:
- 12,000 درهم.
- مركز التصوير الطبي، مختبرات التحاليل
- الطبية: الحد الأقصى للرسوم لثلاثة
- تخصصات: 18,000 درهم.
- الحد الأقصى للرسوم لتخصصين:
- 12,000 درهم.
- الرسوم لتخصص واحد: 6,000 درهم.
- مركز الطب التقليدي والتكميلي والبدل،
- دور الرعاية الصحية طويلة الأجل: الحد
- الأقصى للرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر:
- 15,000 درهم.
- الحد الأدنى للرسوم لتخصص واحد:
- 5,000 درهم.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية ث- إضافة / حذف تخصص للمنشأة الصحية الخاصة



رمز الخدمة
110-003-030-000



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال
المتطلبات
2-1 يوم عمل.



باقة الخدمة
لا يوجد.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية بالتعديل على ترخيصها.



هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
تجديد خدمة تكميلية).
مساعد.



التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة

المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة مثل:
المستشفيات، دور النفاقة، مراكز المساعدة الطبية على الإنجاب، مراكز الطوارئ،
مراكز الصحة المنزلية، العيادات العامة، العيادات التخصصية، المراكز الطبية متعددة
التخصصات، المراكز التشخيصية، مراكز التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد.





شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن تكون المنشأة مفتوحة وتمارس نشاطها التجاري بترخيص ساري المفعول وحاصل على الموافقة النهائية.
- يجب على المنشأة الالتزام بمعايير الكادر الطبي للتخصص الجديد.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



لا يوجد.

الرسوم



- إضافة / تعديل تخصص واحد أو أكثر لمنشأة لديها ثلاث تخصصات أو أكثر: 100 درهم
- حذف تخصص: 100 درهم
- إضافة تخصص لمركز طبي لديه تخصصين: 6,000 درهم
- إضافة تخصص لمركز تشخيص طبي لديه تخصصين: 6,000 درهم
- إضافة تخصص لمركز التصوير الطبي أو مختبر التحاليل الطبية الذي لديه تخصص واحد أو تخصصين: 6,000 درهم
- إضافة تخصص لمركز التصوير الطبي أو مختبر التحاليل الطبية الذي لديه تخصص واحد: 12,000 درهم
- إضافة تخصص لمركز الطب التقليدي والتكميلي والبيديل الذي لديه تخصص واحد أو تخصصين: 5,000 درهم
- إضافة تخصص لمركز الطب التقليدي والتكميلي والبيديل الذي لديه تخصص واحد: 10,000 درهم
- إضافة تخصص لمراكز الخدمات الصحية المساندة التي لديها تخصص واحد أو تخصصين: 5,000 درهم
- إضافة تخصص لمراكز الخدمات الصحية المساندة التي لديها تخصص واحد: 10,000 درهم

رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.



التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية ج- تغيير نوع المنشأة الصحية



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات
الموافقة المبدئية:
المدقق: 1-2 يوم عمل
المهندس: 4-7 أيام عمل (حسب فئة/نوع
المنشأة)
الموافقة النهائية:
المهندس: 7-10 أيام عمل (حسب فئة/نوع
المنشأة)
المدقق: 1-2 يوم عمل



رمز الخدمة
110-003-030-000



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



باقة الخدمة
لا يوجد.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية بالتعديل على ترخيصها.



**هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
تجديد خدمة تكميلية).
مساعد.**



التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة

المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة مثل:
المستشفيات، دور النقاة، مراكز المساعدة الطبية على الإنجاب، مراكز الطوارئ،
مراكز الصحة المنزلية، العيادات العامة، العيادات التخصصية، المراكز الطبية متعددة
التخصصات، المراكز التشخيصية، مراكز التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد.





شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن تكون المنشأة حاصلة على ترخيص ساري أو خلال 180 يوماً من تاريخ انتهاء الترخيص.
- يجب على المنشأة الالتزام بمعايير الكادر الطبي للتخصص الجديد.
- يجب تسوية جميع الغرامات المفروضة على المنشأة قبل تغيير نوع النشاط.
- الالتزام بالاشتراطات والمعايير الهندسية الخاصة بالمنشآت الصحية (لوائح المنشآت الصحية) ولائحة التفتيش الهندسي.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. الموافقة المبدئية:
 1. مخطط المنشأة الصحية.
2. الموافقة النهائية:
 1. أحدث رخصة تجارية صادرة من دائرة التنمية الاقتصادية - تشمل قائمة الشركاء.
 2. صور الموقع - الواجهة الأمامية / الواجهة الخلفية / الجانب.
 3. قائمة المعدات الطبية.
 4. اتفاقية التخلص من النفايات الطبية.
 5. اللوحة الخارجية للمنشأة.
 6. نسخة سارية من شهادة الدفاع المدني.
 7. رخصة الحماية من الإشعاع (صادرة من الهيئة الاتحادية للرقابة النووية).
 8. اللوائح والقوانين الداخلية للمنشأة.
 9. إثبات التسجيل في رعايتي وتطمين.



الرسوم



- الموافقة المبدئية - رسوم الإلغاء: 100 درهم
- الغرامات (إن وجدت)
- رسوم خدمة تغيير نوع المنشأة: المستشفى العام، المستشفى التخصصي، المستشفى التأهيلي: 2,000 درهم
- مركز جراحة اليوم الواحد، مركز الرعاية الصحية عن بعد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز علاج الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي، مركز غسيل الكلى، مركز تشخيص وعلاج اضطرابات النوم، مركز علاج نفسي، الوحدات التخصصية، دور الرعاية الصحية طويلة الأمد: 2,000 درهم
- جميع فئات وأنواع المنشآت الأخرى: 1,000 درهم
- رسوم التدقيق على المخطط الهندسي) تعتمد على فئة المنشأة (: المستشفى العام، المستشفى التخصصي، المستشفى التأهيلي: 2,000 درهم
- مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي: 2,000 درهم
- جميع فئات وأنواع المنشآت الأخرى: 1,000 درهم
- رسوم إعادة التدقيق على المخطط الهندسي: 1,000 درهم
- المستشفى العام، المستشفى التخصصي، المستشفى التأهيلي: 1,000 درهم
- مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي: 1,000 درهم
- جميع فئات وأنواع المنشآت الأخرى: 1,000 درهم
- رسوم إعادة التدقيق على المخطط الهندسي: 1,000 درهم
- المستشفى العام، عيادة الأسنان العامة، العيادة المدرسية، عيادة الحضانه، وحدة الإسعافات الأولية: 5,000 درهم
- مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي: 1,000 درهم
- جميع فئات وأنواع المنشآت الأخرى: 500 درهم
- الموافقة النهائية - رسوم الطلب: المنشآت الصحية الخاصة: 100 درهم
- المنشآت الصحية الحكومية / شبه الحكومية: مجاناً
- رسوم التفتيش الهندسي - رسوم زيارة التفتيش الأولى للمهندس: مجاناً
- رسوم زيارة التفتيش الثانية والثالثة للمهندس: 2,000 درهم
- رسوم زيارة التفتيش الرابعة والخامسة وما بعدها للمهندس: 5,000 درهم
- رسوم الترخيص: مستشفى: 50-1 سرير: 20,000 درهم
- 51-100 سرير: 30,000 درهم
- أكثر من 100 سرير: 40,000 درهم
- مركز جراحة اليوم الواحد، مركز المساعدة الطبية على الإنجاب، مركز علاج الأورام، مركز تنظير الجهاز الهضمي، مركز غسيل الكلى، مركز تشخيص وعلاج اضطرابات النوم، مركز علاج نفسي، دور الرعاية الصحية طويلة الأمد : 20,000 درهم
- عيادة الطب العام، عيادة الأسنان العامة، العيادة المدرسية، عيادة الحضانه، وحدة الإسعافات الأولية: 5,000 درهم
- العيادة التخصصية، عيادة الأسنان التخصصية، مراكز خدمات إسعاف ونقل صحي: 6,000 درهم
- مركز خدمات الرعاية المنزلية، مركز خدمات الرعاية الصحية عن بعد: 12,000 درهم
- وحدة صحية متنقلة: 18,000 درهم
- مركز طبي: الرسوم لثلاث تخصصات أو أكثر: 18,000 درهم
- الرسوم لتخصصين: 12,000 درهم
- مركز تشخيص طبي: الرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 18,000 درهم
- الرسوم لتخصصين: 12,000 درهم
- مركز التصوير الطبي، مختبرات التحاليل الطبية: الرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 18,000 درهم
- الرسوم لتخصصين : 12,000 درهم
- الرسوم لتخصص واحد: 6,000 درهم
- مركز الطب التقليدي والتكميلي والبدل: الرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 15,000 درهم
- الرسوم لتخصصين: 10,000 درهم
- الرسوم لتخصص واحد: 5,000 درهم
- مراكز الخدمات الصحية المساندة: الرسوم لثلاثة تخصصات أو أكثر: 15,000 درهم
- الرسوم لتخصصين: 10,000 درهم
- الرسوم لتخصص واحد: 5,000 درهم

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية ج- تغيير المدير الطبي للمنشأة الصحية الخاصة



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات
2 يوم عمل.



رمز الخدمة
110-003-030-000



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



الرسوم
رسوم الخدمة: (لجميع فئات المنشآت):
1,000 درهم.



باقة الخدمة
لا يوجد.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية بالتعديل على ترخيصها.



هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
تجديد خدمة تكميلية).
مساعد.



التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة

المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة مثل:
المستشفيات، دور النقاة، مراكز المساعدة الطبية على الإنجاب ، مراكز الطوارئ،
مراكز الصحة المنزلية، العيادات العامة، العيادات التخصصية، المراكز الطبية متعددة
التخصصات، المراكز التشخيصية، مراكز التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد.





شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن تكون المنشأة حاملة على ترخيص ساري أو بعد 180 يوماً من تاريخ انتهاء الترخيص.
- يجب على المنشأة الامتثال للوائح الحكومية عند تعيين مدير طبي، ويجب أن يمتلك المدير الخبرات والمؤهلات المطلوبة.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. مستندات المدير الطبي:

- (فقط إذا كانت المنشأة مستشفى عام، مستشفى تخصصي، أو مستشفى تأهيلي) يمكن إضافة المدير من خلال تقديم المستندات التالية:
1. شهادة مصدقة.
 2. نسخة من جواز السفر.
 3. نسخة من خلاصة القيد (فقط للمواطنين الإماراتيين).

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تعديل ترخيص منشأة صحية



26- تعديل ترخيص منشأة صحية خ- إضافة/حذف شريك للمنشأة الصحية الخاصة



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات
2-1 يوم عمل.



رمز الخدمة
110-003-030-000



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



الرسوم
رسوم خدمة إضافة شريك: 1,000 درهم
رسوم حذف شريك: 100 درهم



باقة الخدمة
لا يوجد.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة للمنشآت الصحية بالتعديل على ترخيصها.



**هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
تجديد خدمة تكميلية).
مساعد.**



التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة

الفئة المستفيدة من الخدمة

المستثمرون في القطاع الصحي ومالكو المنشآت الصحية المختلفة مثل:
المستشفيات، دور النقاهاة، مراكز المساعدة الطبية على الإنجاب، مراكز الطوارئ،
مراكز الصحة المنزلية، العيادات العامة، العيادات التخصصية، المراكز الطبية متعددة
التخصصات، المراكز التشخيصية، مراكز التأهيل، مراكز جراحة اليوم الواحد.





شروط الحصول على الخدمة



يجب أن يكون اسم الشرك مذكوراً في الرخصة التجارية.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. نسخة من جواز سفر الشرك.
2. نسخة من خلاصة القيد (للمواطنين الإماراتيين فقط).
3. الرخصة التجارية الصادرة من دائرة التنمية الاقتصادية.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على المستند عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إعادة الترخيص لصيدلية عامة أو تركيبية
مستقلة أو داخل منشأة صحية



27- إعادة الترخيص لصيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل منشأة صحية



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال
المتطلبات
3 أيام عمل.



رمز الخدمة
110-003-020-024



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
(تجديد خدمة تكميلية).
مساعد.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة إعادة الترخيص لصيدلية عامة أو تركيبية مستقلة أو داخل
منشأة صحية لمنشأة جديدة منتهية لأكثر من 180 يوم.



باقة الخدمة
لا يوجد.



التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة

الفئة المستفيدة من الخدمة
الصيدليات العامة والتركيبية.



شروط الحصول على الخدمة
يجب التقديم على هذه الخدمة بعد إلغاء ترخيص المنشأة، ويكون الإلغاء مؤقت
فقط لتعديل وضع المنشأة.





الرسوم



- رسوم طلب الترخيص: 100 درهم.
- دفع الغرامات:
- رسوم المعاينة المبدئية: 1,000 درهم لكل مرة
- رسوم الموافقة المبدئية: 1,000 درهم
- رسوم المعاينة النهائية: 1,000 درهم لكل مرة
- رسوم الترخيص النهائي: 7,500 درهم

الغرامات



سيتم احتساب الغرامات بنسبة 25% عن كل 30 يوماً من الرسوم الأساسية للمنشأة، وذلك لمدة تصل إلى 6 أشهر.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. رسالة موقعة من المالك بطلب الإلغاء
2. الموافقة المبدئية:
 1. رسالة طلب لإعادة منح الترخيص
3. الموافقة النهائية:
 1. نسخة سارية المفعول من عقد الإيجار
 2. نسخة سارية المفعول من شهادة الدفاع المدني
3. نسخة سارية المفعول من الرخصة التجارية
4. ترخيص الصيدي المسؤول
4. في حال كان الترخيص منتهيًا لأكثر من 180 يوم يجب إرفاق المستندات الإضافية التالية:
 1. نسخة سارية من عقد الإيجار
 2. نسخة من شهادة التسجيل في تظمين
 3. نسخة من شهادة التسجيل في رعايتي

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الترخيص عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم والغرامات (إن وجدت).

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إضافة امتياز للمهني الصحي



28- إضافة امتياز للمهني الصحي



<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 2-5 أيام عمل.</p>		<p>رمز الخدمة 110-006-008-049</p>		<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>	
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) تجديد خدمة تكميلية) مساعد.</p>		<p>وصف الخدمة تمكّن هذه الخدمة الأطباء وأطباء الأسنان المرخصين من إضافة امتيازات جديدة ضمن تخصصهم الأساسي، مثل امتيازات زراعة الأسنان أو الامتيازات الدقيقة، وتتيح أيضاً تحديث اللقب الطبي، وإضافة لقب طبي ثانٍ، وتحديث اللقب الطبي الثاني أو التدريب، وذلك بعد استيفاء متطلبات دليل مؤهلات التخصص (PQR) واجتياز الاختبارات المطلوبة لاعتماد الامتياز من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.</p>				
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>		<p>التطبيق الذكي</p>		<p>www.mohap.gov.ae</p>		<p>قنوات تقديم الخدمة:</p>
<p>الغرامات لا يوجد.</p>		<p>الفئة المستفيدة من الخدمة الأطباء وأطباء الأسنان.</p>		<p>الرسوم 500 درهم.</p>		



شروط الحصول على الخدمة



- هذه الخدمة مخصصة للأطباء وأطباء الأسنان (ممارس أسنان - أمراض اللثة - التركيبات/ التعويضات السنية - جراحة الفم والوجه والفكين - جراحة الفم - طب الأسنان الترميمية) لإضافة امتيازات إلى تخصصاتهم الرئيسية.
- يجب أن يكون لدى المهني الصحي تقييم وترخيص ساريا المفعول وصالحان.
- يجب على المهني الصحي اجتياز الامتحانات المقررة، إذا كان ذلك مطلوباً.
- الامتيازات مقترمة على التخصصات الفرعية التابعة للتخصص الأساسي المرخص عليه من قبل الأطباء.
- يسمح للمهني الصحي بالحصول على عدة امتيازات تكون تابعة للتخصص الأساسي حسب استيفاء المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية (PQR).
- تُقبل الشهادات باللغة العربية أو الإنجليزية فقط، وفي حال كانت الشهادات بلغة أخرى، يجب إرفاق ترجمة قانونية وتصديقها حسب الأصول وتحميل النسخة الأصلية مع النسخة المترجمة.
- يتم احتساب الخبرة من تاريخ إصدار الترخيص.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. مستندات المؤهل: الشهادات الجامعية، الشهادات المهنية.
2. مدة الخبرة العملية المرتبطة بمجال التخصص من تاريخ إصدار الترخيص حسب المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية (PQR).
3. ترخيص مهني يتوافق مع فترة الخبرة العملية.
4. شهادة حسن السيرة والسلوك المهني من الهيئات الصحية في بلد العمل.
5. جواز سفر ساري المفعول.
6. مستندات الإعفاء، إن وجدت.
7. للمزيد من المعلومات، يمكنك الاطلاع على ملف دليل المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية (PQR) للتحقق من المستندات والشروط المطلوبة.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على التصريح الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار/إلغاء تصريح صيدلية
عامة إلكترونية



29- إصدار/إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية



رمز الخدمة 110-003-029-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). مساعد.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة إصدار / إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1 يوم عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدلية العامة.		شروط الحصول على الخدمة تختلف الشروط باختلاف الطلب المقدم.



الغرامات لا يوجد. 	الرسوم تختلف الرسوم باختلاف الطلب المقدم. 	الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة تختلف المستندات المطلوبة باختلاف الطلب المقدم. 	
رحلة المتعامل			
الحصول على الخدمة يتم الحصول على التصريح أو إلغاء التصريح عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي. 	التواصل خلال سير الإجراءات يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني. 	تقديم طلب الخدمة <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae التطبيق الذكي.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار/إلغاء تصريح صيدلية
عامة إلكترونية









29- إصدار/إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية

أ- إصدار تصريح صيدلية عامة إلكترونية



رمز الخدمة 110-003-029-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). مساعد.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة إصدار / إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1 يوم عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدلية العامة.		شروط الحصول على الخدمة <ul style="list-style-type: none">يجب أن تكون رخصة المنشأة سارية.يجب أن يكون الصيدلي المسؤول حاصلاً على ترخيص ساري المفعول.



<p>الغرامات</p> <p>لا يوجد.</p> 	<p>الرسوم</p> <ul style="list-style-type: none">رسوم الطلب: 100 درهمرسوم اصدار التصريح: 500 درهمرسوم تجديد الترخيص: 500 درهم 	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة</p> <p>الرخصة التجارية.</p> 	
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة</p> <p>يتم الحصول على التصريح عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p> 	<p>التواصل خلال سير الإجراءات</p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.</p> 	<p>تقديم طلب الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة. 	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p> <p>التطبيق الذكي.</p>  



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار/إلغاء تصريح صيدلية
عامة إلكترونية



29- إصدار/إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية

ب- إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية



رمز الخدمة 110-003-029-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). مساعد.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة إصدار / إلغاء تصريح صيدلية عامة إلكترونية.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1 يوم عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي	قنوات تقديم الخدمة www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدلية العامة.	شروط الحصول على الخدمة يجب على الصيدلية التوقف عن ممارسة خدمات الصيدلية الإلكترونية.	



<p>الغرامات لا يوجد.</p>	<p>الرسوم رسوم الطلب إلغاء التصريح: 100 درهم</p>	<p>الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة رسالة طلب إلغاء التصريح.</p>	
<p>رحلة المتعامل</p>			
<p>الحصول على الخدمة</p> <p>يتم الحصول على إلغاء التصريح عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.</p>	<p>التواصل خلال سير الإجراءات</p> <p>يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.</p>	<p>تقديم طلب الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p> <p>التطبيق الذكي.</p>



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

التصريح للصيدلية العامة
بالعمل على مدار (24) ساعة



30- التصريح للصيدلية العامة بالعمل على مدار (24) ساعة



رمز الخدمة 110-003-006-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للصيدلية العامة الحصول على تصريح يخولها للعمل على مدار الساعة.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3 أيام عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة:	 www.mohap.gov.ae
الغرامات لا يوجد.		الرسوم <ul style="list-style-type: none">رسوم الطلب: 100 درهمتصريح لمدة 6 أشهر: 3,000 درهمتصريح لمدة سنة: 6,000 درهم		الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدلية العامة.	



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. خطاب من المالك يطلب فيه تصريح صيدلية تعمل على مدار 24 ساعة
2. رخصة الصيدلة الأربعة المرخصين على المنشأة سارية المفعول
3. رخصة الصيدلاني المسؤول مع بيانات الاتصال

شروط الحصول على الخدمة



- يجب أن تكون رخصة المنشأة صالحة لأكثر من شهرين
- يجب أن يتضمن ترخيص المنشأة أربعة صيادلة على الأقل، لكل منهم رخصة سارية المفعول
- يجب أن يكون أحد الصيادلة الأربعة صيدلياً مسؤولاً
- يتم تعليق تصريح العمل في حالة انتهاء ترخيص المنشأة
- يتم تعليق تصريح العمل إذا انتهت صلاحية رخصة الصيدلاني المسؤول
- يجب على الصيدليات المرخص لها بالعمل على مدار 24 ساعة توفير صيدلي مرخص يكون متواجداً فيها في كافة الأوقات

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على التصريح عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي / مركز الاتصال.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار ترخيص/تجديد ترخيص
إعلان صحي



31- إصدار ترخيص/تجديد ترخيص إعلان صحي



رمز الخدمة 110-005-029-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) تتويج.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة إصدار وتجديد تصاريح الإعلانات الصحية في مختلف الوسائل الإلكترونية والإعلانية داخل الدولة.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3-1 أيام عمل	
باقة الخدمة لا يوجد		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae	
الغرامات لا يوجد		الرسوم يرجى تخصيص هذه الصفحة من خلال الإجابة على الأسئلة، لعرض المستندات المطلوبة على حسب اختياركم.		الفئة المستفيدة من الخدمة شركة أو مؤسسة لا تخضع لشروط التراخيص الطبية. عيادة عامة - صيدلية - مركز تأهيل. مركز صحي متعدد التخصصات - مركز تشخيصي - عيادة تخصصية - مستودع أدوية - مكتب علمي. مستشفى - مصنع - شركة أدوية - دار نقاهة - شركة معدات ومستلزمات طبية.	



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. يرجى تخصيص هذه الصفحة من خلال الإجابة على الأسئلة، لعرض المستندات المطلوبة على حسب اختياركم.
2. يرجى العلم أن هذه المستندات غير مطلوبة في حال التجديد

شروط الحصول على الخدمة



- الترخيص الإعلاني من وزارة الصحة ووقاية المجتمع لا يُعفي المؤسسة من التقيد بالاشتراطات التي تفرضها الجهات الأخرى فيما يخص الخدمات والمنتجات الواردة في الإعلان.
- إذا اشتمل الترخيص على منتج أو أكثر، يجب توفير الوثائق المطلوبة لكل منتج.
- للإعلانات بلغة غير العربية أو الإنجليزية، يتوجب تقديم ترجمة قانونية باللغة العربية أو الإنجليزية.
- يُسمح بفتح حساب واحد لكل مؤسسة صحية تحمل ترخيصاً من إحدى جهات ترخيص مزاولة المهون الصحية في الدولة.
- يُسمح بفتح حساب واحد باسم المجموعات الصيدلانية بشرط أن تكون مسجلة كمجموعة لدى جهة الترخيص الصحية، على أن يتم إرفاق قائمة تضم جميع الصيدليات المنضوية تحت المجموعة، موضحاً بها: (اسم الصيدلية وتاريخ بداية وانتهاء الترخيص، وتفاصيل الاتصال بالصيدلية) ويتم تقديم هذه القائمة عند التسجيل لفتح الحساب للمجموعة.
- يُسمح بفتح حساب واحد لكل مؤسسة تجارية تحمل ترخيصاً من إحدى الدوائر الاقتصادية في الدولة، على أن تتضمن أنشطتها بعضاً من الجوانب الصحية.
- في حالة فتح أكثر من حساب لنفس المؤسسة، سيتم تجميد كافة حساباتها على البرنامج.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الموافقة لترخيص الإعلان الصحي عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي / مركز الاتصال





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

التظلم على المخالفات الإعلانية
للمؤسسات الصحية والصيدليات



32- التظلم على المخالفات الإعلانية للمؤسسات الصحية والصيدليات



<p>رمز الخدمة 110-007-005-005</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخميلية) مساعدة.</p>	<p>وصف الخدمة تمكن هذه الخدمة الشركات والمؤسسات من التظلم على المخالفات المسجلة سابقاً لشروط ومتطلبات الإعلانات الصحية.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1 يوم عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة الشركات والمستثمرون في القطاع الصحي والقطاع الصيدلاني.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة يجب تقديم ما يفيد صحة التظلم.</p>	



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

الأوراق الثبوتية (يتم إزالة المخالفة في حال استيفاء الأوراق الثبوتية).



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة

يتم إعلام المتعامل بإزالة مخالفة الإعلان الصحي عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.



التواصل خلال سير الإجراءات

يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



تقديم طلب الخدمة

- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.



قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي / مركز الاتصال.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

التظلم على قرار لجنة الرقابة على
الممارسات الصحية والصيدلانية



33- التظلم على قرار لجنة الرقابة على الممارسات الصحية والصيدلانية



رمز الخدمة 110-007-006-006		نوع الخدمة خدمة إجرائية		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخميلية) مساعد.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة لأصحاب المنشآت الصحية والصيدلانية وكادرها الطبي والفني التظلم على قرار لجنة التراخيص الطبية.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 30 يوم عمل	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae	
الفئة المستفيدة من الخدمة الشركات والمستثمرون في القطاع الصحي والقطاع الصيدلاني.		شروط الحصول على الخدمة يسمح باستقبال طلب التظلم خلال فترة 15 يوم من تاريخ استلام قرار لجنة التراخيص الطبية.			



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. التأكد من أن الرسالة موجهة إلى معالي وزير الصحة ووقاية المجتمع.
2. تقديم جميع الوثائق المتعلقة بالتظلم وهي:
 1. رسالة التظلم.
 2. قرار لجنة التراخيص الطبية.
 3. الموضوع (شكوى طبية / تقرير تفتيش).
 4. الوثائق والأدلة الثبوتية الخاصة بالموضوع.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إعلام المتعامل بقرار اللجنة عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي / مركز الاتصال.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

الشكاوى على المنشآت الصحية الخاصة
والصيدليات وكادرها الطبي



34- الشكاوى على المنشآت الصحية الخاصة والصيدليات وكادرها الطبي



<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات</p> <p>خلال 45 يوم عمل (وفقاً لإجراءات الشكوى)</p>	<p>رمز الخدمة</p> <p>110-007-006-000</p>	<p>نوع الخدمة</p> <p>خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة</p> <p>24 ساعة.</p>
<p>ويعتمد الإطار الزمني على طبيعة الشكوى، إذ قد تتطلب بعض الحالات إجراء تحقيق مكثف وتفصيلي يستغرق وقتاً أطول، وذلك حرصاً على مصلحة جميع الأطراف وتحقيقاً لأفضل النتائج.</p>	<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تخميلية)</p> <p>خدمة فرعية.</p>	<p>وصف الخدمة</p> <p>تتيح هذه الخدمة لأفراد المجتمع تقديم الشكاوى أو الملاحظات حول المنشآت الصحية والصيدلانية الخاصة المرخصة من قبل وزارة الصحة ووقاية المجتمع في الإمارات الشمالية (الشارقة، عجمان، أم القيوين، رأس الخيمة والفجيرة)، أو الكوادر الطبية أو الفنية العاملة في تلك المنشآت.</p>	
<p>باقعة الخدمة</p> <p>لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>www.mohap.gov.ae</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة</p> <p>أفراد المجتمع ممن تلقوا الخدمات الصحية في القطاع الخاص التابع لوزارة الصحة ووقاية المجتمع.</p>			



شروط الحصول على الخدمة



- يمكن تقديم الشكوى من قبل ولي أمر المريض أو أحد الأقارب، في حال لم يتمكن المريض من تقديم الشكوى شخصياً، أو من قبل أحد أفراد الأسرة أو أي شخص ينوب عن المريض (بشرط وجود توكيل من المريض).
- لا يتم استقبال الشكاوى المتعلقة بالأمور المالية والتأمين، بل يتم توجيهه المتعامل لتقديم الشكوى في الجهة المختصة (الدائرة الاقتصادية).

- يجب أن تكون الشكوى مقدمة على المنشآت الصحية والصيدلانية الخاصة المرخصة لدى وزارة الصحة ووقاية المجتمع وتشمل المنشآت الصحية الخاصة في الإمارات الشمالية (الشارقة، عجمان، أم القيوين، رأس الخيمة والفجيرة).
- يجوز تقديم الشكوى من قبل المواطنين والمقيمين في الدولة.
- يجب أن يكون مقدم الشكوى بالغ عاقل فوق السن القانوني (21 سنة) أو

الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



متطلبات تقديم الشكوى يدوياً:

1. تعبئة البيانات كاملة (بيانات مقدم الشكوى - بيانات المريض - ملف الشكوى) في النظام الإلكتروني الخاص بالشكاوى.
2. إرفاق الوثائق الطبية المتعلقة بالحالة الصحية للمريض (إن وجدت).



رحلة المتعامل

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم الخدمة.
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.



الحصول على الخدمة



يتم موافاة المتعامل بالرد على الشكوى عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات




يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

اعتماد الإجازات المرضية
وإجازة المرافق



35- اعتماد الإجازات المرضية وإجازة المرافق



رمز الخدمة 110-010-027-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة اعتماد الإجازات المرضية وإجازة المرافق للكوادر البشرية العاملة في القطاع الحكومي والخاص والجهات المحلية في دولة الإمارات، وذلك للإجازات المرضية التي تزيد مدتها عن 5 أيام عمل والصادرة من المنشآت الصحية المرخصة في الدولة، والإجازات المرضية وإجازة المرافق الصادرة من المنشآت الصحية خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل.	
باقة الخدمة أجر وعافية.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae	
الغرامات لا يوجد.		الرسوم مجانباً.		الفئة المستفيدة من الخدمة المرضى والمرافقين العاملين في القطاع الحكومي والخاص والجهات المحلية لكافة الفئات العمرية.	



شروط الحصول على الخدمة

1. في حال الإجازات المرضية الصادرة من أحد المنشآت الطبية المرخصة بدولة الإمارات العربية المتحدة:

- تصديق الإجازة المرضية من خلال خدمة " تصديق الإجازات المرضية والتقارير الطبية " مجاناً
- يتم تقديم الطلب لاعتماد اللجنة الطبية إلكترونياً وإرفاق التقرير الطبي على أن يكون متوافق مع تاريخ إصدار شهادة الإجازة المرضية ويشمل التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية

2. في حال الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة والإيفاد على نفقة جهة حكومية:

- تقديم شهادة "لمن يهمة الأمر" صادرة عن الجهة الحكومية التي تكفلت بإيفاد المريض للعلاج في الخارج على أن يذكر فيها اسم المريض ومدة بداية ونهاية الرحلة العلاجية
- تقديم تقرير طبي باسم المريض ومصديق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج، ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية
- تقديم شهادة "لمن يهمة الأمر" من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج، ومدون فيها اسم المريض وتاريخ بداية ونهاية العلاج واسم الجهة الحكومية التي تكفلت بالإيفاد للعلاج في الخارج
- توفير نسخة من أختام الخروج والدخول من وإلى مطارات دولة الإمارات، أو نسخة من التكرات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية

3. في حال الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة والإيفاد على نفقة المريض الشخصية:

- تقديم تقرير طبي باسم المريض ومصديق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية
- تقديم شهادة "لمن يهمة الأمر" من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج، ومدون فيها اسم المريض وتاريخ بداية ونهاية العلاج مع ذكر أن السفر على النفقة الخاصة للمريض
- توفير نسخة من أختام الخروج والدخول من وإلى مطارات دولة الإمارات، أو نسخة من التكرات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية

4. في حال إجازة فراق مريض خارج الدولة والإيفاد على نفقة جهة حكومية (الموظف المواطن):

- تقديم شهادة "لمن يهمة الأمر" الصادرة عن الجهة الحكومية التي تكفلت بإيفاد المريض للخارج للعلاج، على أن يذكر فيها اسم المريض واسم المرافق العائلي ومدة بداية الرحلة العلاجية ونهايتها
- تقديم تقرير طبي باسم المريض مصدق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية
- تقديم شهادة "لمن يهمة الأمر" من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج مدون فيها اسم المريض واسم المرافق العائلي، وتاريخ بداية العلاج ونهايته، واسم الجهة الحكومية التي تكفلت بالعلاج في الخارج. بالإضافة إلى نسخة من جواز سفر المرافق تحمل أختام الخروج والدخول من وإلى مطارات دولة الإمارات، أو نسخة من التكرات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية

5. في حال إجازة فراق مريض خارج الدولة والإيفاد على النفقة الشخصية (الموظف المواطن):

- تقديم تقرير طبي باسم المريض مصدق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية
- تقديم شهادة "لمن يهمة الأمر" من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيها اسم المريض واسم المرافق العائلي وتاريخ بداية العلاج ونهايته مع ذكر أن السفر على النفقة الشخصية
- توفير نسخة من جواز سفر المرافق تحمل أختام الخروج والدخول من وإلى مطارات دولة الإمارات أو نسخة من التكرات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. للاطلاع على المستندات المطلوبة لكل من:
 1. الإجازات المرضية الصادرة من داخل الدولة.
 2. الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة (على نفقة الدولة).
 3. الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة (على نفقة المريض الخاصة).
 4. إجازات المرافق خارج الدولة (على نفقة الدولة).
 5. إجازات المرافق خارج الدولة (على نفقة المريض الخاصة).

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الإجازات المعتمدة عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إحصائيات صحية



36- إحصائيات صحية



رمز الخدمة 110-015-005-000	نوع الخدمة خدمة معلوماتية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للأخصائيين في المجال الصحي والإعلامي تقديم طلبات للحصول على إحصائيات معينة من داخل وخارج وزارة الصحة ووقاية المجتمع، ويقوم فريق عمل مركز الإحصاء بإرسال البيانات المطلوبة بعد استخراجها وجمعها ومراجعتها.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل - وفقاً لنوع وحجم البيانات المطلوبة.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي	قنوات تقديم الخدمة www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة الأخصائيون في مجالات الصحة والجهات الصحية.		شروط الحصول على الخدمة لا توجد أي شروط أو متطلبات بخصوص هذه الخدمة، ويتم مراجعة جميع الطلبات الإحصائية مرتين قبل إرسالها للجهة الطالبة للبيانات.



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. رسالة بريد إلكتروني تحتوي على شرح مفصل لنوع البيانات الإحصائية المطلوبة.
2. تعبئة المتطلبات في حال تقديم الطلب من خلال الموقع الإلكتروني.
3. نموذج سرية البيانات في حال كان الطلب من جهة خارجية.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الإحصائيات عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

الدعم والتنسيق لإجراء بحث صحي



37- الدعم والتنسيق لإجراء بحث صحي



<p>رمز الخدمة 110-015-004-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.</p>	<p>وصف الخدمة تهدف هذه الخدمة لتقديم الدعم العلمي اللازم للباحثين في المجال الطبي أو الصحي داخل دولة الإمارات العربية المتحدة ودعم مشاريع الأبحاث القائمة والمقترحات البحثية في مجالات الصحة والطب في الدولة.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل - وفقاً لنوع وحجم البيانات المطلوبة.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة العاملون في مجال الطب والصحة والأبحاث الصحية والطبية والباحثين من مختلف أفراد المجتمع.</p>		<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">يجب الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة لإجراء البحث.يجب إجراء البحث داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. رسالة بريد إلكتروني توضح نوع الدعم المطلوب.
2. تعبئة المتطلبات في حال تقديم الطلب من خلال الموقع الإلكتروني.
3. تعبئة نموذج سرية البيانات في حالة طلب بيانات إحصائية.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الدعم عبر البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

نشر ورقة بحثية في بنك الأبحاث



38- نشر ورقة بحثية في بنك الأبحاث



<p>رمز الخدمة 110-015-006-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة معلوماتية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). تجديد خدمة تكميلية). خدمة فرعية.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للباحثين إضافة أبحاثهم ودراساتهم الصحية إلى منصة بنك الأبحاث.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل - وفقاً لطبيعة وحجم الدراسة.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة الباحثون من مختلف أفراد المجتمع.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">• يجب الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة لإجراء البحث.• يجب إجراء البحث داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.	



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

1. تعبئة المتطلبات في موقع الوزارة.
2. إرفاق الدراسة والموافقات اللازمة.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة

يتم إعلام المتعامل بالرد عبر البريد الإلكتروني.



التواصل خلال سير الإجراءات

يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



تقديم طلب الخدمة

- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.



قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تنظيم فعالية تثقيف صحي
أو توعية صحية



39- تنظيم فعالية تثقيف صحي أو توعية صحية



رمز الخدمة 110-016-006-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمتعاملين تقديم طلبات تنظيم أنشطة وبرامج تثقيفية مثل المحاضرات، وورش العمل، والندوات وغيرها.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة • الجمعيات. • المؤسسات التعليمية. • المؤسسات الحكومية.	شروط الحصول على الخدمة لا يوجد.	



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

نموذج طلب تنظيم فعالية عن التشيف الصحي.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إعلام المتعامل بالرد عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

اعتماد مطعم صحي



40- اعتماد مطعم صحي



رمز الخدمة 110-016-007-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع	وصف الخدمة هو برنامج اعتماد "اختياري" يهدف إلى تشجيع المطاعم على توفير خيارات لوجبات صحية بجانب الوجبات الأساسية المقدمة للعملاء مما يساهم في تعزيز صحة أفراد المجتمع.	زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات 30 يوم عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة المطاعم.	شروط الحصول على الخدمة <ul style="list-style-type: none">يجب أن يكون للمطعم موقع ثابت وأن يقدم خدمة كاملة.ينبغي أن يكون للمطعم القرار (محلياً) بشأن قائمة الطعام.يجب أن يمتلك المطعم رخصة تجارية سارية المفعول صادرة محلياً.عدم مخالفة المطعم أكثر من مرتين خلال السنة الماضية من الجهات الرقابية المختلفة مثل البلديات وغيرها.	



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. استمارة التسجيل.
2. نسخة من الرخصة التجارية سارية المفعول.
3. آخر قائمة طعام معتمدة.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إعلام المتعامل بالرد عبر البريد الإلكتروني.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

خدمة المتعاملين - تقديم الاقتراحات



41- خدمة المتعاملين - تقديم الاقتراحات



<p>رمز الخدمة</p> <p>110-049-001-000</p>	<p>نوع الخدمة</p> <p>خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة</p> <p>24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.</p>	<p>وصف الخدمة</p> <p>تتيح هذه الخدمة للمتعاملين تقديم مقترحاتهم وأفكارهم حول مختلف الموضوعات المرتبطة بعمل الوزارة، كالخدمات المقدمة وأسلوب تقديمها وبيئة العمل والموظفين وغيرها. وتقوم الوزارة بدراسة هذه الاقتراحات وتقييمها والرد على المتعاملين بخصوصها وإمكانية تطبيقها.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات</p> <p>المقترح العادي: خلال 14 يوم عمل. المقترح المعقد: خلال 30 يوم عمل.</p>
<p>باقة الخدمة</p> <p>لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p> <p>www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة</p> <p>كافة فئات المتعاملين.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">تقتصر المقترحات المقدمة على تلك المرتبطة بنطاق عمل وزارة الصحة ووقاية المجتمع؛ وأي مقترحات أو أفكار خارج نطاق عمل أو صلاحيات الوزارة سيتم توجيه المتعاملين للجهات المعنية لتقديم الاقتراح.تلتزم الوزارة بالحفاظ على سرية المعلومات المقدمة من قبل المتعامل.	



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. يجب تقديم التفاصيل التالية:

1. اسم مقدم الاقتراح.
2. نص الاقتراح.
3. رقم التواصل أو البريد الإلكتروني.
4. نص الاقتراح / الفكرة مع كافة التفاصيل في حالة استخدام البريد الإلكتروني، أو الموقع الإلكتروني، أو الدردشة الإلكترونية، أو مواقع التواصل الاجتماعي لتقديم الاقتراح.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إعلام المتعامل بالرد عبر البريد الإلكتروني.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

خدمة المتعاملين - تقديم
الملاحظات والشكاوي



42- خدمة المتعاملين - تقديم الملاحظات والشكاوي



هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
(تجديد خدمة تكميلية).
تنوع.



رمز الخدمة
110-049-002-000



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة للمتعاملين تقديم الشكاوي والملاحظات حول مختلف المواضيع المرتبطة بخدمات الوزارة، أو الموظفين، أو أسلوب تقديم الخدمة، أو بيئة العمل أو غيرها، وتكون ناجمة عن عدم الحصول على الخدمة المطلوبة، أو عدم الالتزام بمعايير الخدمة، أو سلوكيات وتصرفات الموظفين، أو عدم تلقي المعاملة الملائمة وما شابه، وتقوم الوزارة بدراسة هذه الشكاوي وتقييمها واتخاذ الإجراءات المناسبة بخصوصها.



زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات



- الشكاوى العاجلة: 1 يوم عمل.
- الشكاوى العادية: خلال 5 أيام عمل.
- الشكاوى المعقدة: خلال 14 يوم عمل.

باقة الخدمة
لا يوجد.



التطبيق الذكي.



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة
• الخدمة متاحة لكافة فئات المتعاملين.



شروط الحصول على الخدمة



- تقتصر الشكاوي والملاحظات المقدمة على تلك المرتبطة بنطاق عمل وزارة الصحة ووقاية المجتمع؛ وأية شكاوي أو ملاحظات خارج نطاق عمل أو صلاحيات الوزارة سيتم توجيه المتعاملين للجهات المعنية لتقديم الشكاوي.
- تلتزم الوزارة بالحفاظ على سرية المعلومات المقدمة من قبل المتعامل.



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. يجب توفير المعلومات التالية:
 1. اسم مقدم الشكوى / الملاحظة.
 2. رقم التواصل أو البريد الإلكتروني.
 3. نص الشكوى / الملاحظة مع كافة التفاصيل في حالة استخدام البريد الإلكتروني، أو الموقع الإلكتروني، أو الدردشة الإلكترونية، أو مواقع التواصل الاجتماعي لتقديم الشكوى.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم إخطار العميل بالرد عبر البريد الإلكتروني.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تصديق الإجازات والتقارير الطبية



43- تصديق الإجازات والتقارير الطبية



<p>زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات</p> <p>في حالة قيام المتعامل بالتقديم على إجازة مرضية من 5 أيام أو أقل تكون الخدمة فورية.</p> <p>في حالة كانت الإجازة المرضية أكثر من 5 أيام سيتطلب مراجعتها من قبل اللجنة الطبية وسيتم استلام قرار اللجنة خلال يوم عمل.</p>	<p>رمز الخدمة</p> <p>110-010-019-000</p>	<p>نوع الخدمة</p> <p>خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة</p> <p>24 ساعة.</p>
	<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية).</p> <p>تنوع.</p>	<p>وصف الخدمة</p> <p>تتيح هذه الخدمة تصديق الإجازات المرضية والتقارير الطبية بشكل استباقي إن كانت صادرة عن المنشآت الصحية الخاصة والحكومية، وفي حال تقديم خدمة التصديق من قبل المتعامل مباشرة يتم الحصول على التصديق بشكل فوري، بغض النظر عن مدتها، بهدف تقديمها لجهات العمل.</p>	
<p>باقة الخدمة</p> <p>أجر وعافية.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>www.mohap.gov.ae</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p>
<p>الغرامات</p> <p>لا يوجد.</p>	<p>الرسوم</p> <p>مجاناً.</p>		<p>الفئة المستفيدة من الخدمة</p> <p>المرضى (جميع الفئات العمرية).</p>



شروط الحصول على الخدمة



- في حال إصدار الإجازة المرضية من منشأة صحية خاصة, يجب أن تكون المنشأة الصحية مرخصة.
- إذا كانت مدة الإجازة 5 أيام أو أقل, يتم تصديقها فوراً وفي حال إصدار الإجازة المرضية من المنشآت الصحية الخاصة أو الحكومية في الشارقة أو الإمارات الشمالية الأخرى, يتم تصديقها في المنشأة الصحية التي تم العلاج بها.
- إذا كانت مدة الإجازة المرضية تزيد عن 5 أيام وتمتد لغاية شهر, يتعين تصديقها إلكترونياً, ثم اعتمادها من اللجنة الطبية الفرعية حسب الإمارة.
- إذا كانت مدة الإجازة تزيد عن شهر, يتعين تصديقها إلكترونياً, ثم اعتمادها من اللجنة الطبية العليا في وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- يجب ألا تتجاوز الفترة الزمنية بين تاريخ إصدار الإجازة من المنشأة الصحية وطلب التصديق من الوزارة عن شهر للحصول على تصديق وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- في حال تم تصديق الإجازة المرضية أو إجازة مرافق أو التقرير الطبي من الجهة الصحية المختصة والمعتمدة في الدولة (دائرة الصحة - أبوظبي, هيئة الصحة - دبي, هيئة الشارقة الصحية) فلا توجد حاجة لإعادة تصديقها من قبل الوزارة.
- التقارير الطبية أو الإجازات المرضية الصادرة عن منشآت صحية خارج الدولة يتم تصديقها من وزارة الخارجية, وفي حال رغبة المتعامل لاعتماد الإجازة المرضية من وزارة الصحة ووقاية المجتمع فيتم تحويلها إلى اللجنة الطبية للمراجعة والاعتماد.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



3. إجازة المرافق:

1. إرفاق إثبات الصلة.
2. الإجازة المرضية.
3. التقرير الطبي.

1. الإجازات المرضية التي مدتها 5 أيام أو أقل:

1. سيتم تصديقها تلقائياً.

2. الإجازات المرضية التي مدتها أكثر من خمس أيام:

1. الإجازة المرضية.
2. التقرير الطبي الخاص بالإجازة.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الشهادة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

خدمة المتعاملين - الاستفسارات



44- خدمة المتعاملين - الاستفسارات



- زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات**
- الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع: خلال 2 يوم عمل.
 - التطبيق الذكي لوزارة الصحة ووقاية المجتمع: خلال 2 يوم عمل.
 - بوابة الامارات العربية المتحدة المركزية لملاحظاتك واقتراحاتك واستفساراتك: خلال 2 يوم عمل.
 - الدرشة الإلكترونية: فوراً، في حال توفر الرد.
 - مواقع التواصل الاجتماعي: فوراً، في حال توفر الرد.
 - البريد الإلكتروني: خلال 1 يوم عمل.
 - مركز الاتصال: فوراً، في حال توفر الرد.
 - مراكز سعادة المتعاملين: فوراً، في حال توفر الرد.



رمز الخدمة
110-049-003-000

نوع الخدمة
خدمة معلوماتية.

ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.

**هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
(تجديد خدمة تكميلية).**
تنوع.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة للمتعاملين تقديم استفساراتهم وأسئلتهم حول مختلف المواضيع المرتبطة بنطاق عمل الوزارة، كالخدمات ومواقع تقديمها، وحالة المعاملات، أو الاستفسارات العامة حول الوزارة وأنشطتها ومهامها وغيرها، وتقوم الوزارة بالرد والإجابة على هذه الاستفسارات.

التطبيق الذكي.

www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة:

- شروط الحصول على الخدمة**
- تقتصر الاستفسارات المقدمة على تلك المرتبطة بنطاق عمل وزارة الصحة ووقاية المجتمع؛ وأية استفسارات خارج نطاق عمل أو صلاحيات الوزارة سيتم توجيه المتعاملين للجهات المعنية للرد عليها.
 - تلتزم الوزارة بالحفاظ على سرية المعلومات المقدمة من قبل المتعامل.



الفئة المستفيدة من الخدمة
الخدمة متاحة لكافة فئات المتعاملين.



باقة الخدمة
لا يوجد.





الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. يجب توفير المعلومات التالية.
 1. اسم مقدم الاستفسار.
 2. رقم التواصل أو البريد الإلكتروني.
 3. نص الاستفسار مع كافة التفاصيل في حالة استخدام البريد الإلكتروني، أو الموقع الإلكتروني، أو الدردشة الإلكترونية، أو مواقع التواصل الاجتماعي لتقديم الاستفسار.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الرد عبر وسيلة التواصل التي تم استخدامها لتقديم الاستفسار.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae




التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

العلاج بالخارج



45- العلاج بالخارج



رمز الخدمة 110-039-001-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). خدمة فرعية.		وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمرضى من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة تقديم طلب الحصول على علاج خارج الدولة وذلك في حالة عدم توفر العلاج المناسب لهم في المنشآت الصحية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 5 أيام عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة:	
الفئة المستفيدة من الخدمة المرضى (كافة الفئات العمرية) من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة.		شروط الحصول على الخدمة <ul style="list-style-type: none">عدم توفر العلاج المناسب في المنشآت الصحية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع.وقوع حالة طارئة أثناء التواجد خارج الدولة.			



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

مجاناً.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. نسخة من تقرير طبي حديث صادر من مستشفى حكومي في الدولة.
2. نسخة من جواز سفر المريض.
3. نسخة من بطاقة هوية المريض.
4. نسخة من الجنسية (خلاصة القيد).

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار/إلغاء تصريح التوصليل
للمنازل للصيدلية العامة



46- إصدار/إلغاء تصريح التوصليل للمنازل للصيدلية العامة



زمن إنجاز الخدمة بعد
اكتمال المتطلبات



تختلف الأيام بحسب
الخدمة المقدمة

رمز الخدمة
110-003-028-000



نوع الخدمة
خدمة إجرائية.



ساعات تقديم الخدمة
24 ساعة.



هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
تجديد خدمة تكميلية).
مساعدة.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة إصدار / إلغاء تصريح صيدلية
عامة للتوصليل إلى المنزل.



باقة الخدمة
لا يوجد.



التطبيق الذكي



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة
الصيدلية العامة.



شروط الحصول على الخدمة
تختلف الشروط باختلاف الطلب المقدم.





الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

تختلف الرسوم باختلاف
الطلب المقدم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

تختلف المستندات المطلوبة باختلاف الطلب المقدم.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة

يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني
أو التطبيق الذكي.



التواصل خلال سير الإجراءات

يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد
الإلكتروني.



تقديم طلب الخدمة

- اختيار القناة المفضلة لتقديم على
الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق
الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.



قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار/إلغاء تصريح التوصيل
للمنازل للصيدلية العامة



46- إصدار/إلغاء تصريح التوصيل للمنازل للميدلية العامة



أ- إصدار تصريح التوصيل للمنازل للصيدلية العامة

<p>زمن إنجاز الخدمة بعد اختتمال المتطلبات</p> <p>في حال تم اختيار المعاينة الذاتية: 1 يوم عمل</p> <p>في حال تم اختيار التفتيش الميداني: 1-5 أيام عمل</p>	<p>رمز الخدمة</p> <p>110-003-028-000</p>	<p>نوع الخدمة</p> <p>خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة</p> <p>24 ساعة.</p>
	<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). مساعد.</p>	<p>وصف الخدمة</p> <p>تتيح هذه الخدمة إصدار / إلغاء تصريح التوصيل للمنازل للصيدلية العامة.</p>	
<p>باقة الخدمة</p> <p>لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي</p>	<p>www.mohap.gov.ae</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة:</p>
	<p>الفئة المستفيدة من الخدمة</p> <p>الصيديات العامة.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">يجب أن تكون رخصة المنشأة سارية.يجب أن يكون الصيدلي المسؤول حاصلاً على ترخيص ساري المفعول.	



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

- رسوم الطلب: 100 درهم
- رسوم اصدار التصريح: 500 درهم
- رسوم التفيتيش - معاينة وسيلة النقل: 1,000 درهم
- رسوم تجديد الترخيص: 500 درهم



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

- الرخصة التجارية.
- ملكية المركبة.
- صورة وحدة التخزين للمنتجات الصحية.
- صورة درجة حرارة وحدة التخزين للمنتجات الصحية.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة

يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.



التواصل خلال سير الإجراءات

يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



تقديم طلب الخدمة

- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.



قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إصدار/إلغاء تصريح التوصيل
للمنازل للصيدلية العامة



46- إصدار/إلغاء تصريح التوصيل للمنازل للميدلية العامة



ب- إلغاء تصريح التوصيل للمنازل للصيدلية العامة

زمن إنجاز الخدمة بعد
اختتام المتطلبات



1 يوم عمل.

رمز الخدمة

110-003-028-000



نوع الخدمة



خدمة إجرائية.

ساعات تقديم الخدمة

24 ساعة.



هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية).
(خدمة فرعية).
(تجديد خدمة تكميلية).
مساعدة.



وصف الخدمة
تتيح هذه الخدمة إصدار / إلغاء تصريح
التوصيل للمنازل للصيدلية العامة.



باقة الخدمة

لا يوجد.



التطبيق الذكي



www.mohap.gov.ae



قنوات تقديم الخدمة:

الفئة المستفيدة من الخدمة

الصيدلية العامة.



شروط الحصول على الخدمة

يجب على الصيدلية التوقف عن ممارسة خدمات التوصيل للمنازل.





الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

رسوم طلب إلغاء التصريح:
100 درهم



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

رسالة طلب إلغاء التصريح.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة

يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.



التواصل خلال سير الإجراءات

يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



تقديم طلب الخدمة

- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.



قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

اعتماد توقيع مسؤول عهدة
المخدرة



47- اعتماد توقيع مسؤول عهدة المواد المخدرة



<p>رمز الخدمة 110-046-004-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنويع.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة الحصول على اعتماد توقيع الطبيب/ الصيدلاني المسؤول عن عهدة الأدوية المخدرة في المستشفيات ومراكز جراحة اليوم الواحد أو/ وطلب تسليم عهدة المخدرات بين المسؤولين.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات 3-1 أيام عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">الصيدليات الداخلية في المستشفيات.مركز جراحة اليوم الواحد.	<ul style="list-style-type: none">يجب أن يكون نموذج استلام وتسليم عهدة الأدوية والعقاقير المخدرة معتمد من المسؤولين.يجب إرفاق مع النموذج قائمة تسليم للأدوية شبه المراقبة والأدوية المراقبة والأدوية المخدرة.	<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">يقوم المتعامل بتعبئة نموذج F1 (طلب عهدة أدوية مخدرة) ونموذج F2 (اعتماد توقيع صيدلي) إذا كانت المنشأة جديدة أو في حال تعيين مسؤول جديد.في حالة استقالة المسؤول أو إذا كان في إجازة وتم تعيين مشرف بديل، يقوم المتعامل بتعبئة نموذج F3 (تسليم عهدة أدوية مخدرة).



الغرامات لا يوجد.



الرسوم مجانا.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. رسالة من المدير الفني للمستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد أو مالك المستودع الطبي تتضمن تحديد أصناف العقاقير المخدرة وكمياتها، تركيز الدواء، تحديد الصيدلي / الطبيب المسؤول عن عهدة الأدوية، ومدى الحاجة إلى العقاقير المخدرة.
2. نسخة عن الترخيص ساري المفعول للمسؤول عن عهدة الأدوية المخدرة.
3. نسخة عن ترخيص المنشأة الصادرة من الهيئة المرخصة سارية المفعول (هيئة الصحة دبي / مدينة دبي الطبية / هيئة الصحة أبوظبي / وزارة البيئة والتغير المناخي، في حالة كانت المنشأة غير مرخصة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع).
4. نسخة عن بطاقة الهوية للمدير الفني ومسؤول العهدة.
5. عدم ممانعة من جهة الترخيص.
6. نسخة عن عضوية غرفة الصناعة والتجارة.
7. نسخة عن الترخيص التجاري للمنشأة صادر من الدائرة الاقتصادية
8. قائمة الأطباء ورخصهم سارية المفعول.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الاعتماد عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إذن تسليم عهدة الأدوية المخدرة



48- إذن تسليم عهدة الأدوية المخدرة



<p>رمز الخدمة 110-046-003-000</p>	<p>نوع الخدمة خدمة إجرائية.</p>	<p>ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.</p>
<p>هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.</p>	<p>وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة الحصول على اعتماد توفيق الطبيب/ الصيدلاني المسؤول عن عهدة الأدوية المخدرة في المستشفيات ومراكز جراحة اليوم الواحد أو/ وطلب تسليم عهدة المخدرات بين المسؤولين.</p>	<p>زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات 3-1 أيام عمل.</p>
<p>باقة الخدمة لا يوجد.</p>	<p>التطبيق الذكي.</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae</p>
<p>الفئة المستفيدة من الخدمة الصيدليات الداخلية في المستشفيات. مركز جراحة اليوم الواحد.</p>	<p>يجب أن يكون نموذج استلام وتسليم عهدة الأدوية والعقاقير المخدرة معتمد من المسؤولين. يجب إرفاق مع النموذج قائمة تسليم للأدوية شبه المراقبة والأدوية المراقبة والأدوية المخدرة.</p>	<p>شروط الحصول على الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none">يقوم المتعامل بتعبئة نموذج F1 (طلب عهدة أدوية مخدرة) ونموذج F2 (اعتماد توفيق صيدلي) إذا كانت المنشأة جديدة أو في حال تعيين مسؤول جديد.في حالة استقالة المسؤول أو إذا كان في إجازة وتم تعيين مشرف بديل، يقوم المتعامل بتعبئة نموذج F3 (تسليم عهدة أدوية مخدرة).



الغرامات لا يوجد.



الرسوم مجانا.



4. نسخة عن بطاقة الهوية للمدير الفني ومسؤول العهدة.
5. عدم ممانعة من جهة الترخيص.
6. نسخة من عضوية المؤسسة في غرفة تجارة وصناعة دبي وعضوية الصناعة.
7. نسخة عن الترخيص التجاري للمنشأة ماطر من الدائرة الاقتصادية.
8. قائمة الأطباء ورخصهم سارية المفعول.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. رسالة من المدير الفني للمستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد أو مالك المستودع الطبي تتضمن تحديد أصناف العقاقير المخدرة وكمياتها، تركيز الدواء، تحديد الصيدلي / الطبيب المسؤول عن عهدة الأدوية، ومدى الحاجة إلى العقاقير المخدرة.
2. نسخة عن الترخيص ساري المفعول للمسؤول عن عهدة الأدوية المخدرة.
3. نسخة عن ترخيص المنشأة الصادرة من الهيئة المرخصة سارية المفعول (هيئة الصحة دبي / مدينة دبي الطبية / هيئة الصحة أبوظبي / وزارة البيئة والتغير المناخي، في حالة كانت المنشأة غير مرخصة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع).

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إثبات تسجيل شهادة التمرير
من خارج الدولة



49- إثبات تسجيل شهادة التمرير من خارج الدولة



رمز الخدمة 110-006-012-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تخميلية). تنوع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة لممارسي مهنة التمريض والقبالة التقديم للتحقق من صحة وتوثيق تسجيل التمريض (دون رمز التوثيق) الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.	زمن إنجاز الخدمة بعد احتمال المتطلبات فورية.
باقة الخدمة لا يوجد.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae التطبيق الذكي. مركز الاتصال	
الفئة المستفيدة من الخدمة الممرضون القانونيون ومساعدو التمريض والقبالات القانونيات ومساعدات القبالات.	شروط الحصول على الخدمة <ul style="list-style-type: none">يجب أن يكون المتقدم من العاملين في مجال التمريض أو القبالة.يجب أن يكون المتقدم حاصلًا على شهادة ممارسة التمريض من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.	



الغرامات
لا يوجد.



الرسوم
100 درهم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة
لا يوجد.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على الرسالة عبر الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

إذن عهدة مواد مخدرة لمستشفى



50- إذن عهدة مواد مخدرة لمستشفى



رمز الخدمة 110-046-002-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تكميلية). تنوع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة للمستشفيات ومراكز جراحة اليوم الواحد تقديم طلباتهم للحصول على عهدة المواد المخدرة المخصصة لهم.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكمال المتطلبات 3-5 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة:
الفئة المستفيدة من الخدمة ▪ الصيدليات الداخلية في المستشفيات. ▪ مركز جراحة اليوم الواحد.		شروط الحصول على الخدمة يجب تحديد كميات الأدوية المتوقع استخدامها سنوياً.



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

رسوم الطلب
100 درهم.



من الصيدلي/الطبيب المسؤول أو الصيدلي / الطبيب
المشرف في حالة الإجازة وختمها من الجهة الطالبة
(نموذج F6).

10. نسخة عن الهوية الإماراتية للصيدلي/للطبيب المسؤول
سارية المفعول.
11. نسخة عن الهوية الإماراتية للمدير الطبي سارية المفعول.
12. إيصال دفع الرسوم.
13. الموافقة السابقة في حال تعديل الحصاص.
14. موافقة الجهة الصحية في حال كان ترخيص المنشأة من
سلطة مدينة دبي الطبية أو هيئة صحة دبي.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. نسخة عن ترخيص المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد ساري المفعول.
2. نسخة عن ترخيص الصيدلية ساري المفعول.
3. نسخة عن الترخيص الصيدلي أو الطبيب المسؤول ساري المفعول
4. النماذج الخاصة بعهددة الأدوية المخدرة.
5. خطاب رسمي من المدير الفني من المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد
يتضمن مدى حاجة المستشفى إلى العقاقير، تحديد أصناف العقاقير المخدرة
وكمياتها (المخزون القياسي)، تركيز الدواء، عدد الأسرة بالمستشفى والعمليات
المقامة مع تحديد المسؤول عن عهددة الأدوية
6. نسخة عن الرخصة التجارية للمستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد
7. نسخة عن عضوية غرفة الصناعة والتجارة.
8. نسخ عن تراخيص الأطباء العاملين في المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد.
9. تعبئة الاستمارة الخاصة بـ "اعتماد / تحديد أو تعديل حصاص الأدوية" وتوقيعها

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة



يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني
أو التطبيق الذكي.

التواصل خلال سير الإجراءات



يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد
الإلكتروني.

تقديم طلب الخدمة



- اختيار القناة المفضلة لتقديم على
الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق
الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.

قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

تحديد أو تعديل حصص الأدوية المخدرة
لمنشأة صحية خاصة أو مؤسسة صيدلانية



51- تحديد أو تعديل حصص الأدوية المخدرة لمنشأة صحية خاصة أو مؤسسة صيدلانية



رمز الخدمة 110-046-011-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). (تجديد خدمة تخميلية). تنوع.	وصف الخدمة تقديم طلب للحصول على موافقة لتحديد حصص الأدوية المخدرة للمنشآت الجديدة أو تعديل في حصص الأدوية المخدرة في المنشآت المسجلة لدى وزارة الصحة ووقاية المجتمع لاستخدامها داخل المنشأة، حتى تتمكن المنشأة من شراء الأدوية المخدرة من الوكيل المحلي أو المستودعات المركزية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1 ساعة عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	قنوات تقديم الخدمة www.mohap.gov.ae	التطبيق الذكي.
الفئة المستفيدة من الخدمة ▪ الصيدليات الداخلية في المستشفيات. ▪ مركز جراحة اليوم الواحد.	شروط الحصول على الخدمة يجب تحديد كميات الأدوية المتوقعة استخدامها سنوياً.	



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

رسوم الطلب
100 درهم.



9. تعبئة الاستمارة الخاصة بـ ""اعتماد / تحديد أو تعديل حصص الأدوية"" وتوقيعها من الصيدلي/الطبيب المسؤول أو الصيدلي/الطبيب المشرف في حالة الإجازة وختمها من الجهة الطالبة (نموذج F6).
10. نسخة من الهوية الإماراتية للصيدلي/للطبيب المسؤول سارية المفعول.
11. نسخة من الهوية الإماراتية للمدير الطبي سارية المفعول.
12. الموافقة السابقة في حال تعديل الحصص.
13. موافقة الجهة الصحية في حال كان ترخيص المنشأة من سلطة مدينة دبي الطبية أو هيئة صحة دبي.

الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة



1. نسخة من ترخيص المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد ساري المفعول.
2. نسخة من ترخيص الصيدلية ساري المفعول.
3. نسخة من ترخيص الصيدلي أو الطبيب المسؤول ساري المفعول.
4. النماذج الخاصة بعهددة الأدوية المخدرة.
5. خطاب رسمي من المدير الفني من المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد يتضمن مدى حاجة المستشفى إلى العقاقير، وتحديد أصناف العقاقير المخدرة وكمياتها (المخزون القياسي)، وتركيز الدواء، وعدد الأسرّة في المستشفى والعمليات المقامة مع تحديد المسؤول عن عهددة الأدوية.
6. نسخة من الرخصة التجارية للمستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد.
7. نسخة من شهادة عضوية غرفة التجارة.
8. نسخ عن تراخيص الأطباء العاملين في المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد.

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة

يتم الحصول على القرار عبر البريد الإلكتروني.



التواصل خلال سير الإجراءات

يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



تقديم طلب الخدمة

- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.



قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي





امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

اعتماد العقاقير المخدرة للصيدليات
الداخلية في المستشفيات الخاصة






52- اعتماد العقاقير المخدرة للصيدليات الداخلية في المستشفيات الخاصة



رمز الخدمة 110-046-007-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). تجديد خدمة تكميلية). تنويع.		وصف الخدمة تقديم طلب للحصول على اعتماد العقاقير المخدرة للصيدليات الداخلية في المنشآت الصحية الخاصة المسجلة لدى وزارة الصحة ووقاية المجتمع لاستخدامها داخل المنشأة.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 1 ساعة عمل.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي.		قنوات تقديم الخدمة:	
الفئة المستفيدة من الخدمة <ul style="list-style-type: none">الصيدليات الداخلية في المستشفيات.مركز جراحة اليوم الواحد.				شروط الحصول على الخدمة يجب تحديد كميات الأدوية المتوقع استخدامها سنوياً.	



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة 	
الغرامات لا يوجد. 	10. نسخة من الهوية الإماراتية للصيدي/للطبيب المسؤول سارية المفعول. 11. نسخة من الهوية الإماراتية للمدير الطبي سارية المفعول. 12. إيصال دفع الرسوم. 13. الموافقة السابقة في حال تعديل الحصى. 14. موافقة الجهة الصحية في حال كان ترخيص المنشأة من سلطة مدينة دبي الطبية أو هيئة صحة دبي.
الرسوم رسوم الطلب: 100 درهم. 	1. نسخة من ترخيص المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد ساري المفعول. 2. نسخة من ترخيص الصيدلية ساري المفعول. 3. نسخة من ترخيص الصيدلي أو الطبيب المسؤول ساري المفعول. 4. النماذج الخاصة بعهدة الأدوية المخدرة. 5. خطاب رسمي من المدير الفني من المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد يتضمن مدى حاجة المستشفى إلى العقاقير، وتحديد أصناف العقاقير المخدرة وكمياتها (المخزون القياسي)، وتركيز الدواء، وعدد الأسرة في المستشفى والعمليات المقامة مع تحديد المسؤول عن عهدة الأدوية. 6. نسخة من الرخصة التجارية للمستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد. 7. نسخة من شهادة عضوية غرفة الصناعة والتجارة. 8. نسخ عن تراخيص الأطباء العاملين في المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد. 9. تعبئة الاستمارة الخاصة بـ "اعتماد / تحديد أو تعديل حصى الأدوية" وتوقيعها من الصيدلي/الطبيب المسؤول أو الصيدلي/الطبيب المشرف في حالة الإجازة وختمها من الجهة الطالبة (نموذج F6).

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة  يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني أو البريد الإلكتروني.	التواصل خلال سير الإجراءات  يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.	تقديم طلب الخدمة  <ul style="list-style-type: none">اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).البحث عن الخدمة المطلوبة.تعبئة طلب الخدمة.دفع الرسوم.	قنوات تقديم الخدمة:  www.mohap.gov.ae التطبيق الذكي. 
---	---	--	--



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

اعتماد العقاقير المخدرة لمراكز
الجرعة الواحد



53- اعتماد العقاقير المخدرة لمراكز جرعة اليوم الواحد



رمز الخدمة 110-046-005-000	نوع الخدمة خدمة إجرائية.	ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية) (خدمة فرعية) (تجديد خدمة تكميلية) تنويع.	وصف الخدمة تتيح هذه الخدمة لمراكز جرعة اليوم الواحد تقديم طلباتهم للحصول على اعتماد العقاقير المخدرة بما يمكنهم من صرفها من الوكيل المحلي أو مستودعات وزارة الصحة ووقاية المجتمع.	زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات 3-5 أيام عمل.
باقة الخدمة لا يوجد.	التطبيق الذكي.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae
الفئة المستفيدة من الخدمة ▪ الصيدليات الداخلية في المستشفيات. ▪ مركز جرعة اليوم الواحد.		شروط الحصول على الخدمة يجب تحديد كميات الأدوية المتوقع استخدامها سنوياً.



الغرامات لا يوجد.	9. تعبئة الاستمارة الخاصة بـ "اعتماد/تحديد أو تعديل حصص الأدوية" وتوقيعها من الصيدلي/الطبيب المسؤول أو الصيدلي/الطبيب المشرف (في حالة الإجازة) وختمها من الجهة الطالبة (نموذج F6).	الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة 1. نسخة من ترخيص المستشفى / عيادة جراحة اليوم الواحد ساري المفعول. 2. نسخة من ترخيص الصيدلية ساري المفعول. 3. نسخة من ترخيص الصيدلي أو الطبيب المسؤول ساري المفعول. 4. النماذج الخاصة بعهددة الأدوية المخدرة. 5. خطاب رسمي من المدير الفني للمستشفى/عيادة جراحة اليوم الواحد يتضمن مدى حاجة المستشفى إلى العقاقير، وتحديد أصناف العقاقير المخدرة وكمياتها (المخزون القياسي)، وتركيز الدواء، وعدد الأسرّة في المستشفى والعمليات المقامة مع تحديد المسؤول عن عهددة الأدوية. 6. نسخة من الرخصة التجارية للمستشفى/عيادة جراحة اليوم الواحد 7. نسخة من عضوية غرفة الصناعة والتجارة. 8. نسخ من تراخيص الأطباء العاملين في المستشفى/عيادة جراحة اليوم الواحد.
الرسوم رسوم الطلب 100 درهم.	10. نسخة من الهوية الإماراتية للصيدلي/الطبيب المسؤول سارية المفعول. 11. نسخة من الهوية الإماراتية للمدير الطبي سارية المفعول. 12. إيصال دفع الرسوم. 13. الموافقة السابقة في حالة تعديل الحصص. 14. موافقة الجهة الصحية في حال كان ترخيص المنشأة من سلطة مدينة دبي الطبية أو هيئة صحة دبي.	

رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة يتم الحصول على القرار عبر الموقع الإلكتروني أو البريد الإلكتروني.	التواصل خلال سير الإجراءات يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.	تقديم طلب الخدمة اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي). البحث عن الخدمة المطلوبة. تعبئة طلب الخدمة. دفع الرسوم.	قنوات تقديم الخدمة: www.mohap.gov.ae التطبيق الذكي.
---	---	--	--



امسح رمز الاستجابة السريعة أو قم بزيارة

باقة أجر وعافية



54- باقة أجر وعافية



رمز الخدمة 110-010-028-000		نوع الخدمة خدمة إجرائية.		ساعات تقديم الخدمة 24 ساعة.	
هيكلية الخدمة (خدمة رئيسية). (خدمة فرعية). تجديد خدمة تكميلية). خدمة فرعية.		وصف الخدمة باقة أجر وعافية.		زمن إنجاز الخدمة بعد اكتمال المتطلبات فوري.	
باقة الخدمة لا يوجد.		التطبيق الذكي		قنوات تقديم الخدمة:	
الفئة المستفيدة من الخدمة موظفي الحكومة الاتحادية والمرشحين للعمل في الحكومة الاتحادية.		شروط الحصول على الخدمة لا يوجد.			



الغرامات

لا يوجد.



الرسوم

- تصديق الإجازات المرضية والتقارير الطبية: مجاناً
- فحص اللياقة الطبية: 250 درهم.



الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة

لا يوجد.



رحلة المتعامل

الحصول على الخدمة

يتم الحصول على المستندات عبر البريد الإلكتروني.



التواصل خلال سير الإجراءات

يتم التواصل من خلال الرسائل النصية والبريد الإلكتروني.



تقديم طلب الخدمة

- اختيار القناة المفضلة لتقديم على الخدمة (الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي).
- البحث عن الخدمة المطلوبة.
- تعبئة طلب الخدمة.
- دفع الرسوم.



قنوات تقديم الخدمة:

www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي.



شكراً